الأمم المتحدة A/56/PV.91

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة **٩١**
الجمعة، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد سونغ – سو ..... (جمهورية كوريا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/722)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد سانتياغو ونس، ممثل أوروغواي، أن يعرض تقرير اللجنة الخامسة عن هذا البند الفرعي.

السيد ونس (أوروغواي)، مقرر اللجنة الخامسة (تكلم بالإسبانية): خلال الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والخمسين نظرت اللجنة الخامسة في تمويل خمس عمليات لحفظ السلام. ويتعلق التقرير المعروض على الجمعية (A/56/722) بتمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط، وفي هذه الحالة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

اعتمدت اللجنة مشروع قرار بشأن هذا البند الفرعي عن طريق تصويت مسجل بأغلبية ١١٠ أصوات مقابل صوتين. واللجنة الخامسة، في الفقرة ١١ من تقريرها توصي الجمعية العامة باعتماد ذلك المشروع.

وقبل أن أختم كلامي، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى أنه وفقا لما هو معمول به، فإن النفقات التي تتكبد لدعم أنشطة حفظ السلام في المقر – والتي تمول من حساب دعم عمليات حفظ السلام – تسدد من خلال تقسيم نفقات حساب الدعم لدى تمويل كل عملية من عمليات حفظ السلام.

وفي الوقت الحاضر، لا تزال اللجنة الخامسة تنظر في الاحتياجات الإضافية لحساب الدعم، المستمدة من دراسة واسعة النطاق لجميع المسائل التي تنطوي عليها عمليات حفظ السلام من جميع جوانبها. وإلى أن تتخذ اللجنة الخامسة قرارا بشأن الموارد الإضافية لحساب الادخار، فإنه لن يكون بالإمكان سحب المبلغ اللازم لتلك الاحتياجات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-71163 (A)
0171163

الإضافية من حساب الدعم لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل).

ولهذا السبب، فإن مشروع القرار تعوزه الإشارات الضرورية إلى المبالغ التي سيتم تخصيصها أو تقديرها. وستُدرج هذه الإشارات عندما تُحدَّد الحصة المتعلقة بحساب دعم اليونيفيل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، فسأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة الخامسة المعروض على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ولذا ستقتصر البيانات على تعليل التصويت أو المواقف.

وقد تم توضيح مواقف الوفود من توصيات اللجنة الخامسة في اللجنة وترد في المحاضر الرسمية ذات الصلة. فهل لي أن أذكِّر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة.“

هل لي أن أذكِّر الوفود بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، فإنه لا ينبغي لتعليل التصويت أن يتجاوز عشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت فيها بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الخامسة.

أعطي الكلمة إلى ممثل إسرائيل، الذي يود أن يدلي ببيان في إطار تعليل التصويت قبل التصويت.

السيد أدان (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشير إلى أربع فقرات في هذا المشروع.

إن موقف وفدي فيما يتعلق بحادثة قانا معروف وقد تم بيانه أمام الجمعية واللجنة الخامسة في عدة مناسبات.

واسمحوا لي بالتأكيد من جديد على عدة نقاط أساسية.

إن مشروع القرار المعروض على الجمعية اليوم ينتهك انتهاكا سافرا مبدأ المسؤولية الجماعية، الذي يقضي بأن تشترك الدول الأعضاء بالتساوي في تحمل التكاليف الناتجة عن عمليات حفظ السلام. وهذه هي المرة الأولى في التاريخ التي يُفرد فيها عضو واحد لتحمل العبء المالي الناتج عن عمليات حفظ السلام.

والسبب وراء هذا المبدأ واضح جدا. فعندما يتم نشر حفظة السلام في مناطق الصراع، فإن ذلك يجري بفهم كامل للأخطار التي تنطوي عليها مثل هذه المهمة. ومن هذا المنطلق، فإن أي ضرر يحدث يجب أن تتحمله الميزانية العامة لعمليات حفظ السلام، وذلك بموجب مبدأ المسؤولية الجماعية والممارسة المقبولة.

وأود أن أشير إلى أنه وقعت، منذ أول عملية للأمم المتحدة لحفظ السلام، عدة أحداث في الشرق الأوسط وأفريقيا وفي أماكن أخرى أضرت بممتلكات عملية حفظ السلام. وفي هذه الأحداث، لم يسع أحد إلى إلقاء المسؤولية

المالية كلها على عاتق دولة عضو بعينها. وينبغي ألا تعالج حالتنا بطريقة مختلفة.

وأشار ممثل لبنان، أثناء النقاش في اللجنة الخامسة، إلى التقرير (S/1996/337) المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ الذي أعده فرانكلين فان كابين، أحد المستشارين العسكريين لإدارة عمليات حفظ السلام. وقد عمد في إشارته هذه إلى انتقاء فقرات معينة اقتبسها من نص التقرير بما يخدم أغراضه، على حين أهمل فقرات أخرى أود أن أسترعي انتباه الجمعية إليها.

في الفقرة ٩ من ذلك التقرير، يرد التسلسل التالي للأحداث:

”(أ) ما بين الساعة ١٢٠٠ والساعة ١٤٠٠ من يوم ١٨ نيسان/أبريل، أطلق مقاتلو حزب الله صاروخين أو ثلاثة من مكان يقع على بعد ٣٥٠ مترا جنوب شرق مجمع الأمم المتحدة“.

ولقد صُوّبت الصواريخ على مدن وقرى في شمال إسرائيل.

”(ب) ما بين الساعة ١٢٣٠ والساعة ١٣٠٠ أطلقوا أربعة صواريخ أو خمسة من مكان يقع على بعد ٦٠٠ مترا جنوب شرق المجمع. وقد تم تحديد الموقع على الأرض.

”(ج) قبل حوالي ١٥ دقيقة من القصف، أطلق حزب الله ما بين خمس وثماني طلقات هاون عيار ١٢٠ ملليمترا من مكان يقع على بعد ٢٢٠ مترا جنوب غرب مركز المجمع. وقد تم تحديد المكان على الأرض. ووفقا لما ذكره الشهود، وضع مدفع الهاون هناك بين الساعة ١١٠٠ والساعة ١٢٠٠ من ذلك اليوم، غير أن أفراد [قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان] لم يتخذوا أي إجراء لإزالته. وفي ١٥ نيسان/أبريل، أُطلقت النار على أحد مواطني فيجي فأصيب في صدره وهو يحاول منع مقاتلي حزب الله من إطلاق الصواريخ.

”وحدث في وقت ما ... أن دخل مقاتلان أو ثلاثة من حزب الله إلى مجمع الأمم المتحدة.“

وبالرغم من أن استنتاجات تقرير الأمانة العامة للأمم المتحدة كانت مبهمة بشأن المسؤولية، إلا أنها أوضحت أن حزب الله قد اعتدى على دولة إسرائيل من الأرض اللبنانية من موقع قريب بشكل خطير من مجمع الأمم المتحدة.

وغني عن البيان، أنه ليس بوسع بلدي – مثل أي دولة أخرى ذات سيادة في العالم – أن يسمح بسقوط الصواريخ على أرضه أو أن يقف مكتوف الأيدي والناس فيه يقتلون. وكل بلد في هذا الوضع يمارس حقه السيادي في الدفاع عن النفس، بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

وأود أن أذكر الوفود بأن حزب الله منظمة إرهابية مدرجة في قائمة وزارة الخارجية الأمريكية. ويعمل حزب الله في وادي البقاع في لبنان، وقام بإنشاء بعض الخلايا في أوروبا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية وأمريكا الشمالية وآسيا. وتمركزت هذه المنظمة الإرهابية عن عمد في منطقة قريبة من المجمع، وهي تدرك تماما أن المدنيين، بما في ذلك الأطفال، يلتجئون إليه وأن عملياتها تعرّض سلامتهم للخطر، وذلك انتهاك صارخ لمبادئ القانون الإنساني الدولي.

وتأسف إسرائيل لأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وقعت في غمرة هذا التبادل لإطلاق النار. ويحدث هذا لسوء الحظ في الحالات التي يتم فيها القيام بعمليات لحفظ السلام في مناطق الصراع، وخاصة في مثل هذه الحالة، التي تحاول فيها قوة من المغاوير إطلاق النار عمدا نحو عملية حفظ السلام.

غير أن مسألة تعويض التمويل، تفوقها مسألة أخرى هي محك اختبار، ألا وهي: تسييس عمل اللجنة الخامسة. إذ أن القيام لدوافع سياسية بإدخال عناصر في مشروع القرار سيمنعنا من اعتماده بتوافق الآراء.

أخيرا، أود أن أؤكد من جديد أنه على الرغم من أننا سنصوت ضد مشروع القرار، فإن إسرائيل تتعاون تعاونا تاما مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل) وتؤيد الموافقة على ميزانيتها. ونحن نأمل أن تشهد الشهور القادمة إنجاز اليونيفيل لولايتها من جميع جوانبها وأن تنهض حكومة لبنان بمسؤوليتها في المنطقة الجنوبية حتى الخط الأزرق، لكي نستفيد جميعا من عودة السلام والأمن على طول الحدود الإسرائيلية اللبنانية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها. مشروع القرار معنون ”تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان“.

طُلب إجراء تصويت منفصل واحد على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار وعلى الفقرات ٣ و ٤ و ١٣ من منطوق مشروع القرار. وبما أنه لا يوجد اعتراض على هذا الطلب، أطرح للتصويت الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٣ و ٤ و ١٣ من المنطوق.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، إثيوبيا، غواتيمالا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، فترويلا، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا؛

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية؛

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، غينيا الاستوائية، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، أيرلندا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي.

تقرر الإبقاء على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار وعلى الفقرات ٣ و ٤ و ١٣ من منطوق مشروع

القرار بأغلبية ٦٨ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٥٤ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد غيانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أطرح الآن للتصويت مشروع القرار في مجموعه.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا؛

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية؛

الممتنعون:

بابوا غينيا الجديدة، توفالو.

أُعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٣ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢١٤/٥٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد غيانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثلة الولايات المتحدة التي ترغب في الإدلاء ببيان تعليلا للتصويت.

السيدة ماركوس (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): تؤيد الولايات المتحدة بشدة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الوقت الذي تواصل فيه جهودها لتنفيذ ولاية صعبة وهامة. ولأن هذا القرار خاطئ إجرائيا ويسيّس عمل اللجنة الخامسة، فقد اضطررنا إلى التصويت ضده.

ولقد عارضنا قرارات الجمعية العامة ٥٥/١٨٠ باء و ٥٥/١٨٠ ألف و ٥٤/٢٦٧ و ٥٣/٢٢٧ و ٥٢/٢٣٧ و ٥١/٢٣٣ لأنها شملت بشكل مماثل أقساما تطلب من دولة عضو أن تدفع التكاليف المترتبة على حادثة قانا التي وقعت قبل عدة سنوات. وتلك القرارات لم تصدر بتوافق الآراء.

إن استخدام قرارات التمويل التي تتخذها الجمعية العامة في السعي إلى مطالبات في حق دولة عضو ليس صحيحا من الناحية الإجرائية. فبعد تأسيس الأمم المتحدة بفترة قصيرة ظل الإجراء المتبع أن يتقدم الأمين العام بالمطالبات في حق دولة أو دول وأن يسعى إلى تسويتها. ولقد طبق هذا الإجراء من قبل في الشرق الأوسط ولا يزال يطبق على مطالبات التعويض عن الخسائر في سياق عمليات حفظ السلام في البلقان.

وبالتالي فإن استخدام قرار تمويل في سن تسوية هو أمر غير ملائم. ونأمل أن يتم في المستقبل تجنب هذا التسييس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في ممارسة حق الرد.

السيد عساف (لبنان): اسمحوا لي أن أرد على المغالطات التي وردت في الخطاب الذي أدلى به في وقت سابق ممثل إسرائيل.

تطرق ممثل إسرائيل بداية إلى مبدأ المسؤولية الجماعية. ونحن نتفق تماما مع هذا المبدأ الذي يقول إن نفقات قوات حفظ السلام حول العالم يجب أن تكون جماعية. هذا مبدأ ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة ولا يمكن لأحد أن ينكره. ونحن نلتزم به التزاما كاملا، ولكننا نسأل السؤال التالي. هل يمكن الاستنتاج من مبدأ المسؤولية الجماعية هذا أن لدولة معينة، أيا كانت هذه الدولة، أن تقصف عن عمد، وأكرر أن تقصف عن عمد، مقرا للأمم المتحدة أو للقوات الدولية التابعة للأمم المتحدة وأن تذهب بعد ذلك الى دول العالم، بحجة مبدأ المسؤولية الجماعية هذا، وتطلب منها أن تتفضل بدفع نتيجة الضرر الذي تسببت فيه عن عمد؟

إن مبدأ المسؤولية الجماعية لا يتناقض إطلاقا مع مبدأ المسؤولية الدولية الذي يطلب من كل دولة تسببت في ضرر معين لدولة أخرى أو لمنظمة دولية أخرى كالأمم المتحدة أن تعمل الدولة المتسببة في الضرر على تعويض هذا الضرر. والغاية من تحميل إسرائيل مسؤوليتها الدولية في هذا القرار بالذات هو ردع إسرائيل عن القيام بعمل مماثل في المستقبل. وهذا يتوافق تماما مع جميع تقارير الأمين العام التي تدعو الى حماية وسلامة قوات حفظ السلام حول العالم. والبند ٢٠ من هذا القرار بالذات يدعو الأمين العام الى حماية قوات حفظ السلام في جنوب لبنان. كيف يمكن حماية قوات حفظ السلام وفي الوقت نفسه يتم التغاضي عن تحميل دولة معينة مسؤوليتها نتيجة قصفها عن عمد بـ ٣٦ قذيفة من عيار ١٥٥ مليمتر لموقع القوات الدولية؟

والأمين العام نفسه، في هذا التقرير الذي درسناه قبل عدة أيام في اللجنة الخامسة، يقول حرفيا:

”لابد لنا أن نبعث بإشارة واضحة تفيد بأن الهجوم على موظفي المساعدة الإنسانية لن يمر دون قصاص“

وهذا ما تفعله مجموعة الـ ٧٧ بمطالبتها إسرائيل بدفع التعويض، ليس لبلدي لبنان، فهو تعويض لا يستحق لنا، بل هو تعويض لهذه المنظمة بالذات التي اعتدت عليها دولة عضو فيها.

أما بالنسبة لما جاء على لسان مندوب إسرائيل نقلا عن تقرير المستشار العسكري فان كوبن، فأنا أود أن ألاحظ أولا، بأن إسرائيل، وللمرة الأولى، تعترف بهذا التقرير. فمنذ

خمس سنوات ظلت إسرائيل ترفض الاعتراف بتقرير المستشار العسكري. واليوم نجد مندوب إسرائيل يأخذ هذا التقرير ويستعمله ضد بلادي.

وأنا أود أن أشير في هذا المجال، إلى أن إسرائيل عندما تعترف بإحدى فقرات هذا التقرير – لا يمكن أن تكون انتقائية، أكرر: لا يمكن أن تكون انتقائية، بحيث تنتقي فقرات معينة وتهمل فقرات أخرى. نحن نقبل هذا التقرير بكل ما فيه، ونحن لا نخجل أبدا من أننا كنا نقاوم في سبيل تحرير أرضنا. ولا يحق لمندوب إسرائيل أن يعطي دروسا لأحد. ولا يحق له أن يحتل أراضي الآخرين وأن يعمل بالتالي على إملاء الدروس عليهم فيما يمكن أن يفعلوا أو لا يفعلوا. قبل إملاء الدروس على الآخرين، على إسرائيل أن تمتنع عن احتلال أراضي الغير بالقوة. وعليها أن تحترم قواعد الشرعية الدولية.

أما بالنسبة لوصف المقاومة بالإرهاب، فنحن نحيل مندوب إسرائيل إلى جميع قرارات هذه الجمعية التي تعطي الشعوب حق تقرير مصيرها، وحق تحرير أراضيها من الاحتلال الأجنبي. وهذا ما فعلناه، ولا يمكن أبدا الخلط بين مفهومي المقاومة والإرهاب. ونذكّر في هذا المجال مندوب إسرائيل بأنه لولا الاحتلال الإسرائيلي لجنوب لبنان لما كانت هناك مقاومة. المقاومة جاءت نتيجة للاحتلال.

أما بالنسبة لتسييس الموضوع، فنحن نؤكد بأن الفقرات لم تتضمن أية لغة سياسية والتعويض المطالب به ليس لبلدي لبنان، إنه للأمم المتحدة. لو طالبنا بالتعويض لأنفسنا عن شهداء لبنانيين سقطوا في ذلك الاعتداء، لأمكن القول إننا نُسيّس الموضوع. أما وأن التعويض هو للأمم المتحدة فهذا لا يمكن أن يقال عنه إنه تسييس للموضوع.

أخيرا، بالنسبة لما جاء على لسان مندوب إسرائيل بخصوص تحقيق السلام في المنطقة، فهذا مطلب الجميع، والجميع يعلم بمن فيهم مندوب إسرائيل، بأن السلام كي يتحقق يجب أن تطبق قرارات الشرعية الدولية، وأن تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة. وهذا هو هدفنا وهذا هو المقصد الذي نسعى إليه وهذا هو الأمر الذي استشهد في سبيله ٢٤٤ من جنود القوة الدولية في لبنان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل، الذي يرغب في ممارسة حق الرد.

السيد آدم (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): أولا وقبل كل شيء، نرحب برسالة السلام من مندوب لبنان ونحترمها تماما، ولكن أن يقول إن حزب الله والقاعدة، أو أي منظمة إرهابية أخرى، هي منظمة للمقاومة، فهو بالطبع أمر غير صحيح. وأود أن أثير ثلاث نقاط في هذا الصدد، لكي أذكّر مندوب لبنان.

في أعقاب انسحاب إسرائيل من لبنان في أيار/مايو ٢٠٠٠، في امتثال مؤكد وتام لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)، كانت أي مسؤوليات متبقية من تنفيذ القرار تقع على عاتق حكومة لبنان بأن تمد من جديد سلطتها الفعلية إلى الجنوب، بغية استعادة السلم والأمن على طول الخط الأزرق. وقد انسحبنا كلية من الأراضي اللبنانية. ولكن لم يتم الوفاء بأي من هذه الالتزامات، على الرغم من نداءات مجلس الأمن المتكررة والأمين العام للبنان للاستماع إلى رغبة المجتمع الدولي.

ونتيجة لذلك، ما زال جنوب لبنان أحد أقوى معاقل النشاط الإرهابي في العالم. وقد احتل إرهابيو حزب الله مواقع بمجرد أن جلت عنها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان مباشرة. والتي جلت عنها إسرائيل من قبل، ومن ثم أصبحت أيديهم مطلقة في القيام بهجمات ضد إسرائيل عندما يعن لهم. إن أعمال حزب الله تزعزع استقرار المنطقة الواقعة على طول الخط الأزرق، وتهدد بالخطر حياة أفراد

الأمم المتحدة في المنطقة، وهم يشكلون تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

إن الهجوم ضد بلدي الذي شنه ممثل لبنان لتوه إنما هو محاولة واهية لصرف الانتباه عن إخفاق لبنان في الارتقاء إلى مستوى مسؤولياته الدولية وما يترتب على ذلك الإخفاق من خطر على الأرواح والممتلكات. وهو يعني أيضا صرف الأنظار عن حقيقة أنه لئن كان العالم يوحد جهوده لمكافحة خطر الإرهاب، فإن لبنان قد سلم جانبا كبيرا من أراضيه لمنظمة إرهابية معروفة مسؤولة عن موت مدنيين في قارات شتى.

السيد عساف (لبنان) (تكلم بالعربية): عذرا لأخذ الكلمة مرة أخرى، ولكن مندوب إسرائيل يضطرنا دوما للرد عليه بسبب المغالطات التي ترد على لسانه.

إن مندوب إسرائيل، يَمنُ علينا دوما بالانسحاب من جنوب لبنان. وكأن إسرائيل قامت بذلك منة لهذا العالم. كأن إسرائيل انسحبت من جنوب لبنان منة لهذا العالم. الكل يعلم أن إسرائيل ما كانت لتنسحب من لبنان لولا المقاومة اللبنانية الباسلة ضدها. ولو أن إسرائيل انسحبت من لبنان حبا منها بالقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) أو تطبيقا له، فأنا أسأل: لماذا انتظرت إسرائيل ٢٢ عاما، وأكرر: ٢٢ عاما، للانسحاب من لبنان؟ لو كانت نفذت القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) فور صدوره لما كنا بحاجة لإخراجها بالقوة.

أكثر من ذلك، إذا كانت إسرائيل تحب تنفيذ القرارات الدولية، فنحن نضع باسمها رزمة من القرارات برسم التطبيق. ماذا عن القرار ٢٤٢ (١٩٦٧)، والقرار ٣٣٨ (١٩٧٣)، والقرار ١٩٤ (د - ٣) لعام ١٩٤٨، وغيرها وهلم جرا.

مئات القرارات برسم التطبيق وما على إسرائيل إلا تطبيقها إذا كانت ترغب بتطبيق القرارات الدولية.

أما بالنسبة لما جاء على لسان مندوب إسرائيل بخصوص الانتهاكات للخط الأزرق الذي رسمته الأمم المتحدة، فأنا أضع تحت تصرف الجمعية العامة عشرات الرسائل التي ليست صادرة عني أو عن بعثتي، وإنما عن الأمم المتحدة وعن ممثل الأمين العام الخاص في جنوب لبنان. وهذه آخر رسالة صدرت أمس. بيروت ٢٠ كانون الأول/ديسمبر. وسأقرأ منها لعلم مندوب إسرائيل، ولو كان يرغب سأضعها لديكم بتصرفه للاطلاع عليها:

(تكلم بالانكليزية)

”انتهكت طائرة حربية إسرائيلية نفاثة بالأمس، الخط الأزرق والمجال الجوي اللبناني.

”وفي هذا الصدد، دعا الممثل الخاص للأمين العام في جنوب لبنان السيد ستافان دي ميستورا السلطات الإسرائيلية مرة أخرى إلى أن تتوقف عن هذه الانتهاكات الجوية وأن تحترم الخط الأزرق احتراما تاما“.

(تكلم بالعربية)

هذه عشرات الرسائل أضعها لديكم بتصرف مندوب إسرائيل إذا أراد الاطلاع عليها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية، الذي يرغب في ممارسة حق الرد.

السيد النقري (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالعربية): لقد كان شيقا الاستماع إلى هذه المساجلة. ولا شك في أننا في كل عام نستمع إلى نفس المغالطات من قِبل مندوب قوات الاحتلال الإسرائيلي، ولكننا، ولاختصار عمل الجمعية، نتفق تماما مع ما ذكره السيد مندوب لبنان في كلمتيه الأولى والثانية وأتصور أنهما تشكلان ردا بليغا وصريحا على جميع تلك الادعاءات.

وفي هذا الصدد لا بد من تسجيل أن من المغالطات غير المقبولة أن يتحول حق الشعوب في تقرير مصيرها وطرد المحتل إلى ادعاء كاذب بأن هذه القوى الوطنية تمارس الإرهاب. إن هذه الادعاءات مغلوطة وغير مقبولة. والمقارنة التي أجراها مندوب قوات الاحتلال الإسرائيلي تشكل مغالطة أوضح، كما ذكر السيد مندوب لبنان. ولولا عمل المقاومة الوطنية البطلة لما انسحبت إسرائيل. إن إسرائيل أُرغمت على الانسحاب و لم تتكرم بهذا الانسحاب.

والواقع الفعلي يؤكد ذلك. فكما ذكر السيد مندوب لبنان أن هناك الكثير من القرارات التي صدرت عن هذه المنظمة والتي لا تزال قيد التنفيذ ولكنها لم تصل إلى هذا المستوى بسبب مواقف قوات الاحتلال الإسرائيلية المغالطة لكل المفاهيم وللشرعية الدولية ولقرارات الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند الفرعي (ب) من البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ٤٠ من جدول الأعمال

الحالة في البوسنة والهرسك

مشروع القرار (A/56/L.65)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل البوسنة والهرسك ليعرض مشروع القرار A/56/L.65.

السيد كوسليوغيتش (البوسنة والهرسك) (تكلم بالانكليزية): منذ عام ١٩٩٢ ظلت الجمعية العامة ومجلس الأمن ينظران في الحالة في البوسنة والهرسك ويناقشانها على نحو منتظم. وتلك الحقيقة تدل على أن المشاكل الجارية في بلدي كانت ذات أهمية دولية كبرى. وفي القرارات التي اتخذت، عولجت أسباب المشاكل بصورة صريحة وصدرت توصيات باتخاذ إجراءات تهدف إلى تحسين الحالة. وفي هذه السنة نوقشت الحالة في بلدي في الجمعية العامة ومجلس الأمن في إطار بنود من جدول الأعمال تتعلق بتقارير مكتب الممثل السامي، ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والمحكمة الدولية الجنائية ليوغوسلافيا السابقة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وكلها تناولت جوانب معينة من الحالة في بلدي.

مشروع القرار المعروض علينا اليوم يقدم بالنيابة عن حكومة البوسنة والهرسك وشاركت في تقديمه أذربيجان والأردن وأسبانيا وألمانيا وإندونيسيا وأوكرانيا وآيرلندا وآيسلندا وإيطاليا وباكستان والبرتغال وبلجيكا وتركيا وتونس والجمهورية التشيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وسنغافورة والسويد وفرنسا وفنلندا وقبرص وقطر وكرواتيا والكويت ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين وماليزيا والمغرب والنرويج والنمسا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية ويوغوسلافيا واليونان.

مشروع القرار يقدم صورة عامة عن الحالة الراهنة والتقدم المحرز خلال السنة الماضية، ويركز على الحاجة إلى اتباع نهج كلي ومنسق للأنشطة المقبلة. وقد حدث عموما تقدم كبير في السنة الماضية في تنفيذ اتفاق دايتون/باريس للسلام. وكان ذلك نتيجة جهود مشتركة من المجتمع الدولي والحكومة الجديدة للتحالف الديمقراطي من أجل التغيير، التي تتسم بالديمقراطية والتعدد العرقي والتوجه الأوروبي. والشراكة والعلاقات التي أقيمت تدل على أن المشاركة الشاملة من المجتمع الدولي، التي تكمل عمل المسؤولين المنتخبين وغيرهم من الجهات المؤثرة المحلية، هي النموذج الفاعل الوحيد الذي يمكن أن يشفي الجراح الناتجة عن الصراع ويضع البلد على طريق المصالحة والاستقرار والانتعاش.

وهكذا بدأ بلدي يبتعد تدريجيا عن كونه المشكلة الدولية الكبرى، ويصبح أكثر فأكثر نموذجا ممكنا لحل العديد من الصراعات الإقليمية والعالمية. ومن ثم فإن التنفيذ الكامل لاتفاق السلام وتطوير البوسنة والهرسك بصورة قابلة للبقاء ومتعددة الأعراق، مما سيجعلها نموذجا للتعايش السلمي بين مختلف الطوائف العرقية والعقائد والثقافات، يمثل تحديا خاصا للمجتمع الدولي، أيضا. وبالطبع إن تنفيذ اتفاق السلام، والتكييف الدائم لإطارنا القانوني والارتقاء به وفقا للمعايير الأوروبية، هو أساس أنشطة السلطات في البوسنة والهرسك على جميع المستويات. ونجاح هذه البعثة شرط أساسي لا غنى عنه للاستقرار والتنمية في منطقة جنوب شرقي أوروبا.

غير أننا نعتبر التقدم المحرز في السنة الماضية ليس سوى خطوة أولى في عملية الانتقال الطويلة الأجل من الحرب إلى السلم، ومن الاقتصاد المدمر إلى التنمية المستدامة، ومن حكم الحكام إلى حكم القانون. والقوة الدافعة لهذه العملية هي الرؤية القائمة على جعل البوسنة والهرسك متعددة الأعراق، وديمقراطية وقادرة على أداء وظائفها ومندمجة في المنطقة وفي الهياكل الأوروبية.

والأولوية الأولى في هذه العملية هي إقامة حكم القانون بصورة تامة. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لننوه بجهود الكيانات الدولية، وبخاصة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، التي يسرت عمل سلطات البوسنة والهرسك بغية تحقيق ذلك الهدف. ونود أن نركز على النتائج الإيجابية المحرزة في إعادة تشكيل الشرطة وتعزيز النظام القضائي. ونود أيضا أن نشير إلى العمل العاجل الذي قامت به الدولة ومؤسسات الكيانات باعتماد خطة العمل الشاملة لمنع الأنشطة الإرهابية، وزيادة الأمن وحماية الشعب والممتلكات في البوسنة والهرسك، الأمر الذي يؤكد على الدور الفعال الذي يضطلع به بلدنا في إطار التحالف لمكافحة الإرهاب. وإننا نعرب عن تقديرنا للمساعدة التي قدمها المجتمع الدولي في هذا الصدد، وخاصة فيما يتعلق بإنشاء دائرة حدود الدولة، ونتوقع مزيدا من الدعم لهذه الأنشطة في السنة المقبلة.

والقرار الذي اتخذته المحكمة الدستورية فيما يتعلق بالمساواة بين الشعوب المؤسسة الثلاثة في جميع أنحاء أراضي البوسنة والهرسك يمثل حجر الزاوية لتحسين حقوق الإنسان بصورة جوهرية. غير أن تأخير تنفيذ القرار يدل على أنه قد تكون هناك حاجة إلى مزيد من دعم المجتمع الدولي لضمان اعتماد التغييرات الدستورية اللازمة في الدولة وبرلمانات الكيانات.

وإننا ندرك تماما أن الإنجازات في العديد من المجالات يمكن أن تتعرض للخطر بدون إصلاح اقتصادي واسع الآثار. وسلطات البوسنة والهرسك مصممة على إقامة اقتصاد معتمد على ذاته ومتجه إلى نظام السوق، يعمل في مجال اقتصادي واحد؛ لإكمال عملية الخصخصة في أقرب وقت ممكن؛ وتحسين الأسواق المصرفية والرأسمالية؛ وإصلاح النظام المالي؛ وتوفير الحماية الاجتماعية الكافية. ومن الواضح أن النجاح في إكمال الإصلاحات الاقتصادية في الفترة المقبلة هو وحده الذي سيعزز السلم والاستقرار في البلد. وبسبب تلك الحقيقة، نحث المجتمع الدولي على تقديم مزيد من المساعدة اللازمة للبوسنة والهرسك، مستخدما التجربة الإيجابية في البلدان الأخرى. وإننا ندرك كذلك أن الفساد وانعدام الشفافية يعوقان التنمية الاقتصادية في البوسنة والهرسك بشكل بالغ، ونتوقع أن تؤدي إعادة تنظيم الشرطة والنظام القضائي إلى مكافحة الفساد والأنشطة غير القانونية الأخرى بمزيد من النجاح.

ويمثل تنفيذ المرفق السابع من اتفاق السلام مهمة أخرى ترتبط ارتباطا وثيقا للغاية بنجاح الانتعاش الاقتصادي

وإرساء سيادة القانون. والنتائج التي أسفرت عنها السنتين الماضيتين مشجعة، وينبغي لنا ألاّ نهدر هذا الزخم. ومن الواضح أن الأمن بشكل عام قد تحسن تحسنا ملموسا في جميع أنحاء البلد. وقد لمسنا زيادة كبيرة في عدد العائدين خلال الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠٠١ ، مقارنة بعام ٢٠٠٠. وينبغي تحقيق مزيد من التقدم في عمل اللجنة المعنية بالمطالبات العقارية للمشردين واللاجئين، ونتوقع من كافة الأطراف أن تنفذ قوانين الملكية التي اعتمدت في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

وإننا نسلم كذلك بأهمية المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ونأخذ في الاعتبار أوامر تلك المحكمة وطلباتها. كما نحث الدول الأعضاء على تقديم دعمها الكامل للمحكمة، لا سيما فيما يتعلق بتسليم كل المتهمين وتقديم الدعم المالي الكافي لضمان تحقيق أغراض المحكمة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ونرحب باقتراح المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بتطوير قدرات المحكمة الوطنية للتحقيق ونظر قضايا جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، وذلك بالتعاون الوثيق مع المجتمع الدولي.

وأود كذلك أن أغتنم هذه الفرصة للتنويه بالجهود المتواصلة للجنة الصليب الأحمر الدولية بشأن مسألة المفقودين.

مرة أخرى، نود أن نؤكد أن مستقبل البوسنة والهرسك يكمن في اندماجها في الهياكل الأوروبية – الأطلسية وتحسين التعاون الإقليمي. وستشهد تطورات الوضع في البوسنة والهرسك في العام المقبل حدثا هاما يتمثل في قبولها عضوا في مجلس أوروبا. وقد أوفينا بشروط العضوية في مجلس أوروبا، بما في ذلك سن قانون الانتخابات. كما أحرزنا تقدما كبيرا نحو تحقيق الشروط الواردة في الدليل التفصيلي من أجل إجراء دراسة جدوى لإبرام اتفاق تحقيق الاستقرار والانتساب مع الاتحاد الأوروبي. وقد وضعت السلطات في البوسنة والهرسك سياسة للدفاع المشترك وأعلنت عزمها على البدء في عملية الانضمام رسميا إلى الشراكة من أجل السلام.

كما أن التعاون المتبادل العام فيما بين الدول الخَلَف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة، ومع المنطقة ككل، قد تحسن بشكل أكبر بفضل الاتفاق الذي تم التوصل إليه في فيينا بشأن الخلافة، وتنفيذ هذا الاتفاق وإقامة علاقات دبلوماسية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والبوسنة والهرسك، وتعزيز الالتزامات التي ينص عليها ميثاق الاستقرار بعد المؤتمر رفيع المستوى المعقود في بوخارست في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

وتلتزم حكومة البوسنة والهرسك بالعمل جنبا إلى جنب مع المجتمع الدولي من أجل تحقيق رؤيتها لبلد أوروبي عصري ديمقراطي متعدد الأعراق تتوافر له مقومات البقاء. وبهذه الرؤية نتطلع إلى التحديات الهامة والمهام الجسام التي تنتظرنا. ونحن نطبق بالفعل استراتيجية محددة لدخول البلد واندماجه في بقية أوروبا. ونأمل أن نتمكن في المستقبل القريب من حل مشاكلنا بدون مساعدة دولية كبيرة. وفي هذا الصدد، نرحب أيضا باعتزام المجتمع الدولي – وخاصة الأمم المتحدة – وضع استراتيجية محددة لسحب المساعدة للبوسنة والهرسك. ونحن على اقتناع تام بأن استراتيجية الدخول الأوروبية للبوسنة والهرسك هي في نفس الوقت استراتيجية لانسحاب الوجود الكبير للمجتمع الدولي منها.

السيد دي لوكر (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بمشروع القرار المتعلق بالحالة في البوسنة والهرسك المعروض على الجمعية اليوم.

يؤيد هذا البيان بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي – أي إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا – والبلدان المنتسبة، وهي تركيا وقبرص ومالطة، فضلا عن البلدان الأعضاء في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية، وهي أيسلندا وليختنشتاين والنرويج.

وأود في المقام الأول أن أتقدم بالشكر للسيد فولفغانغ بيتريتش، الممثل السامي للمجتمع الدولي، للعمل المرموق الذي اضطلع به حتى اليوم في تنفيذ اتفاقات دايتون. ونتوجه بالشكر أيضا إلى كل أولئك الذين قدموا المساعدة والدعم في هذه المهمة، وخاصة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الشرطة الدولية، وقوة تحقيق الاستقرار، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمات غير الحكومية. فالجهود اليومية لهؤلاء تؤدي دورا رئيسيا في عملية إعادة بناء مجتمع متعدد الأعراق وينعم بالسلام في البوسنة والهرسك.

وبصفة عامة، فإن الاتحاد الأوروبي راض عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقات دايتون. والنتائج الإيجابية التي تحققت في البوسنة والهرسك تتجلى في مشروع القرار المعروض علينا اليوم.

لقد تحقق الكثير من التقدم منذ اعتماد قرار في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الجمعية العامة خلال دورتها الخامسة والخمسين. وفي المقام الأول، فقد تعززت الجهود السابقة. ومع ذلك، لا بد لنا أن نؤكد مرة أخرى أن الإدارة السياسية المسؤولة المقترنة بعزم فوري كامل على تنفيذ الإصلاحات المؤسسية والقانونية والاقتصادية بالكامل تمثل متطلبات أساسية للتنفيذ الكامل لاتفاقات دايتون والاندماج السريع للبوسنة والهرسك في هياكل الاتحاد الأوروبي.

ونرحب ترحيبا حارا باعتماد برلمان البوسنة والهرسك للقانون الانتخابي في شهر آب/أغسطس الماضي. فهذه اللبنة الأساسية في بناء أي مجتمع أو دولة ديمقراطية كانت مفتقدة جدا. واعتمادها يمثل بداية مرحلة جديدة في إعادة تعريف البوسنة والهرسك كدولة مستقلة ومتعددة الأعراق. وهي خطوة نحو قبول البوسنة والهرسك في مجلس أوروبا، وخطوة أيضا نحو المؤسسات الأوروبية تنسجم مع روح الدليل التفصيلي الذي وُضع في مؤتمر قمة زغرب المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

إننا نحث البوسنة والهرسك بقوة على مواصلة تنفيذ الدليل التفصيلي، خاصة فيما يتعلق بالوضع الاقتصادي، الذي ما يزال في حاجة إلى مزيد من التحسين. وينبغي الاستمرار في حفز النمو الاقتصادي، وكذلك مواصلة تحسين رفاهية مواطنيها. وكما يؤكد مشروع القرار، لا بد من مكافحة الفساد وانعدام الشفافية مكافحة قوية لضمان تحقيق التنمية الاقتصادية للبلد. وثمة معركة أخرى لا بد من خوضها ضد التهريب والاتجار بالبشر والجريمة المنظمة، وتلك هي الآفات التي يجب القضاء عليها على وجه الاستعجال.

وبصفة عامة، تم إحراز تقدم في مساعدة اللاجئين على العودة في جميع أنحاء البلد. وفي هذا الصدد، نشجع الممثل السامي على مواصلة حملته لتوعية المؤسسات الدولية والوطنية والمحلية بغية تكثيف تعاونها في هذا الخصوص. ونرحب بكل المبادرات الوطنية والإقليمية التي اتخذت فيما يتعلق بعودة اللاجئين إلى المنطقة. وعلاوة على ذلك، فإننا ندين بشدة كل أعمال التخويف والعنف والقتل، ولا سيما تلك التي يقصد بها تثبيط اللاجئين والمشردين عن العودة الطوعية.

إن الاتحاد الأوروبي يولي اهتماما كبيرا للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ونجدد نداءنا لكافة الأطراف المعنية، بدون استثناء، بأن تبذل كل جهد ممكن لدعم جهود المحكمة وتسليم المتهمين في الحال.

وما زلنا نؤيد عمل الممثل السامي في البوسنة والهرسك، لا سيما التدابير التي اتخذها، أو التي سوف يتخذها لمواجهة المعوقات. وينبغي ألاّ يسمح لأي عراقيل أن تقف حائلا أمام تنفيذ اتفاقات دايتون، ولا بد من تمكين الممثل السامي من مواصلة تنفيذ تلك العملية.

وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، فقد سنحت لنا الفرصة لمناقشة موضوع ترشيد تلك البعثة في إحدى جلسات مجلس الأمن الأخيرة. وبالسرعة الحالية، ينبغي لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك أن تكمل مهامها الرئيسية بنهاية فترة ولايتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وعندئذ يتم الاضطلاع بأنشطة المراقبة والمساعدة. ويقدر الاتحاد الأوروبي ويؤيد النهج الشامل الذي يتبعه الممثل السامي نحو إعادة هيكلة الوجود المدني الحالي على الأرض. ويجب تخطيط الانتقال بذكاء، ويتعين علينا جميعا أن نستكشف الطرق الممكنة لتنظيم وجود المجتمع الدولي على الأرض. وهنا، هناك هدفان يتعين وضعهما في الاعتبار وهما: الفعالية والتنسيق.

والتطورات المشجعة في الحالة في البوسنة والهرسك تحدث في إطار اتجاه إقليمي نحو الاستقرار والسلام. فعلى الصعيد الإقليمي، يقوم الاتحاد الأوروبي بتعزيز مشاريع التعاون، ودعم التكامل الاقتصادي وتشجيع توثيق ارتباط جنوب شرق أوروبا بأوروبا في إطار ميثاق الاستقرار. وأدت قمة زغرب، التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، والتي أسفرت عن وضع دليل تفصيلي لأوروبا، إلى تعزيز التقدم نحو ذلك التقارب وجعلت من الممكن النظر إلى المنطقة ككل.

ويكرر الاتحاد الأوروبي تأكيد التزامه بالسلام والتنمية في البوسنة والهرسك والتزامه بذلك في سائر أنحاء المنطقة. علما بأن الاتحاد الأوروبي هو المساهم الرئيسي بالقوات، والمتبرع الرئيسي والمزود الرئيسي بالمساعدة التقنية. وكانت النتائج حتى الآن مشجعة جدا وتشد من عزم الاتحاد الأوروبي على مواصلة التزامه.

السيد جنغيزير (تركيا) (تكلم بالانكليزية): تعرب تركيا عن تأييدها للبيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا من فوره، باسم الاتحاد الأوروبي. لذلك، فإني سأقتصر على إبداء تعليقات موجزة على النقاط التي نعتقد أنها من الأهمية بمكان من وجهة نظر بلدي.

وأود، بداية، تذكير الجمعية بأن تركيا ذاتها بلد بلقاني، دأب على المشاركة بشكل مباشر في الجهود الرامية إلى تحقيق السلام والاستقرار في دول البلقان. وكان تعزيز علاقات الصداقة والتعاون بين بلدان المنطقة ولا يزال أجود السبل بالثقة وأثمرها لبلوغ هذا الهدف. وفي إطار تلك الصورة الأكبر، ظلت البوسنة والهرسك في مقدمة اهتماماتنا، نظرا لتاريخنا المشترك والروابط التي دأبنا على تعزيزها.

وتشهد التطورات التي جرت خلال السنة الماضية على أهمية التوصل إلى الأهداف الاستراتيجية الرئيسية التي وضعها للبوسنة والهرسك مجلس تنفيذ السلام، وهي توطيد المؤسسات الحكومية، والسعي لتحقيق الإصلاح الاقتصادي وعودة اللاجئين والمشردين. وتركيا، بصفتها عضوا في المجلس التوجيهي لمجلس تنفيذ السلام تؤمن إيمانا قويا بأن التوصل إلى حلول دائمة يتوقف على بلوغ تلك الأهداف. ويتمثل السبيل لبلوغها في التنفيذ الكامل لاتفاقات دايتون

للسلام. وليس بوسعنا ألا نعترف بالعديد من الإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ الجوانب المدنية لاتفاق دايتون؛ ولا يمكننا، على أية حال، أن ننكر أنه ما زال هناك الكثير الذي يجب عمله في هذا الصدد.

ولا تزال الثقة المتبادلة بين البشناق والكروات والصرب تمثل مفتاح إنجاز السلام والاستقرار الدائمين في البوسنة والهرسك. ومن واجب جميع الزعماء الذين يمثلون شعوبهم على صعيد الكانتونات والكيانات والدولة أن يعملوا بجد من أجل تحقيق الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية للبلد. وينبغي لهم في الوقت نفسه أن يقوموا، إلى جانب الشعب الذي يشكل البوسنة والهرسك، بمقاومة أي محاولة من جانب أي مجموعة تستهدف الانحراف بعملية التطبيع عن طريقها. ونعتقد أنه ينبغي ويمكن لشعب البوسنة والهرسك أن يواجه هذا التحدي التاريخي.

وكان هناك العديد من التطورات الإيجابية الهامة أثناء السنة الماضية، التي أود إبراز بعضها هنا. لقد تحقق تقدم كبير في الجهود التي يضطلع بها كل من المجتمع الدولي ومجلس وزراء البوسنة والهرسك لإنجاز عملية نقل الكهرباء بما ينسجم مع مبدأ الملكية. وفي هذا الصدد، يعتبر منتدى الشراكة والمنتدى المدني آليتين مفيدتين ينبغي اللجوء اليهما. ونرحب باعتماد قانون الانتخاب، لأن ذلك كان شرطا رئيسيا من الشروط التي وضعتها الجمعية البرلمانية من أجل الانضمام إلى مجلس أوروبا. علما بأن إجازة قانون الانتخاب تقرب البوسنة والهرسك خطوة هامة من الانضمام إلى تلك المنظمة. ونأمل أن يعقب هذا التعجيل إكمال الإصلاح الدستوري الجاري.

وتعتبر عودة اللاجئين والمشردين اختبارا حاسما لاتفاقات دايتون. ويمكن أن تتأثر هذه العودة تأثرا ايجابيا بتحسن الأحوال الأمنية وسيادة فكر سياسي يتسم بمزيد من التعاون والتفتح في بعض المناطق، بالإضافة إلى تنفيذ تشريع الملكية في سائر الملكية في سائر أنحاء البلد.

كما نرحب بإلقاء القبض على عدد كبير من مجرمي الحرب المتهمين. بيد أن عددا كبيرا منهم ما زال طليقا. ونحتاج في هذه المسألة إلى تعاون الحكومات المعنية. وهناك ضرورة لتعزيز الاحترام والثقة بين الأعراق بتسليم رادوفان كاراديتش وراتكو ملاديتش إلى العدالة.

ونحن نؤيد الجهود الرامية إلى إعادة تشكيل وجود المجتمع الدولي الذي سيوضع بموجب معايير عملية. ويتطلب المجتمع الدولي آليات أفضل بكثير لصنع السياسات والتنسيق. وفي هذا الصدد، فإننا بوصفنا أحد المساهمين الرئيسيين بالشرطة المدنية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، فإننا نتابع عن كثب الخطط اللازمة لفترة ما بعد البعثة. وأود أيضا أن أؤكد حاجة المجتمع الدولي المستمرة إلى الاشتراك بقوة في الجهود الرامية لضمان التنمية المستدامة للبوسنة والهرسك. وليس بوسعنا أن نتخلى عن مثل هذا الدعم لشعب البوسنة والهرسك على حين يتجه بلده إلى مرحلة حاسمة ليصبح عضوا كامل العضوية في أسرة الأمم الأوروبية.

وكان التزام المجتمع الدولي بالتنفيذ العسكري لاتفاقات دايتون فعالا في توطيد السلامة والأمن والاستقرار في المنطقة. وقد اضطلعت تركيا بدور نشيط في هذا الصدد خلال وجودها في قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات. وما زال الالتزام المستمر للمجتمع الدولي بذلك الجانب من ترتيبات دايتون عنصرا ضروريا في تحقيق السلام الدائم.

السيد يحيى (ماليزيا) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يعرب عن ارتياحه لتحسن الحالة العامة في البوسنة والهرسك تحسنا كبيرا. ومع ذلك، فإنه ينبغي لنا ألا نكون راضين أو قانعين، لأنه ما زال هناك المزيد والمزيد الذي يجب

عمله. ويتعين التصدي بسرعة للخراب والدمار المادي والنفسي للبلد من أجل التعجيل بعملية الإنعاش والازدهار. ويقتضي السلام والتنمية المستدامان في البوسنة والهرسك توافر الجو السياسي والاقتصادي والاجتماعي الصحيح. ويجب على جميع الأطراف الفاعلة في هذا الصدد، أن تركز جهودها على بلوغ الأهداف الاستراتيجية الرئيسية الثلاثة التي وضعها مجلس تنفيذ السلام في السنة الماضية في بروكسل.

وينبغي لنا ألا ندخر جهدا لدفع تعزيز المؤسسات الحكومية، والإصلاح الاقتصادي الشامل وعودة اللاجئين والمشردين. ويجب أن يظل المجتمع الدولي ملتزما وأن يساعد في إعادة بناء البوسنة والهرسك وتحولها نحو الديمقراطية بغية بناء دولة مستقلة وموحدة ومتعددة الأعراق والثقافات ضمن حدودها المعترف بها دوليا.

وقد أسعدنا أن مجلس الوزراء يضطلع بعمله الآن على ما يرام، رغم النكسات التي مني بها أثناء الشهور الخمسة الأولى في أعقاب الانتخابات التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. ونحن سعداء بالمثل لأن مجلس النواب قد اعتمد مؤخرا قانونا دائما للانتخابات، يمهد الطريق لمزيد من إضفاء الديمقراطية على البلد. ونحث أيضا السلطات البوسنية على أن تدعم بالكامل وتعجل تنفيذ قرار المحكمة الدستورية للبوسنة والهرسك، القاضي بمنح الشعوب المؤسسة الثلاثة مراكز متساوية.

ويلاحظ وفدي باهتمام أن هناك تحسنا ملحوظا فيما يتصل بعودة اللاجئين، بما في ذلك عودة الأقليات. ومن المشجع أن نلاحظ أنه أثناء الشهور العشرة الأولى من عام ٢٠٠١، سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عودة ٨٥٦ ٦٦ من الأقليات. ويمثل هذا العدد زيادة بمعدل ٤٠ في المائة مقارنة بنفس الفترة من العام الماضي. ومع ذلك، فإننا نشعر بالقلق لأن عودة اللاجئين والمشردين داخليا لم تنفذ بالتساوي في الكيانين. ولابد من معالجة هذه الحالة لتشجيع عملية العودة بشكل أكبر. وينبغي التغلب على نحو فعال وسريع على العراقيل السياسية والإدارية التي تعترض عملية العودة.

وتعد المصالحة بين الأعراق أحد الشروط الضرورية المسبقة التي توفر الأساس لخلق مناخ مستقر لحفز الأنشطة الاقتصادية الضرورية، ذات الأهمية الفائقة لبناء بوسنة وهرسك قابلة للبقاء. وقد أثلج صدورنا أن السلطات البوسنية ستعمل على نحو وثيق مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لتعزيز قدرة المحكمة الوطنية بشكل أكبر للتحقيق في قضايا جرائم الحرب الأقل جسامة التي ارتكبت أثناء الصراع في البوسنة وتقديمها للعدالة. وفي رأينا أن من المهم للمحكمة في لاهاي أن تتعاون معها جميع الأطراف المعنية تعاونا كاملا على تنفيذ ولايتها. وينبغي أن تتولى المحكمة أمر المتهمين الرئيسيين من مجرمي الحرب. ولا يمكن اعتبار أن ولاية المحكمة قد اكتملت إذا ظل رادوفان كارادتش وراتكو ملادتش ومن على شاكلتهما مطلقي السراح. ولا يخفى أن القبض على ٣٠ مجرما ممن وجهت إليهم اتهامات علنية بارتكاب جرائم حرب، من بينهم مجرمو حرب رئيسيون متهمون، سوف يؤثر تأثيرا خطيرا على عملية التئام الجراح الناجمة عن الصراع العنيف وتحقيق المصالحة والسلم الدائم بين الطوائف العرقية في البوسنة والهرسك.

ونلاحظ أن عملية الإصلاح التي قامت بها بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك تمضي في طريقها على ما يرام، وأنه من المتوقع أن تنهي البعثة ولايتها الأساسية بنهاية عام ٢٠٠٢. ونلاحظ أيضا اعتزام الأمين العام جعل الأطراف الفاعلة الإقليمية تضطلع بمسؤولية تشكيل بعثة للمتابعة. ونحث الأطراف الفاعلة ذات الصلة على التجاوب

مع هذا الاتجاه بغية ضمان الانتقال السلس. ونلاحظ أيضا أن بعثة المتابعة هذه يجب أن يعتمدها مجلس الأمن. وينبغي أن تعمل بعثة المتابعة على نحو وثيق مع بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وأن تتعلم من تجاربها. وننوه بأن اجتماع اللجنة التوجيهية لمجلس تنفيذ السلام الذي عقد في أوائل الشهر الحالي في بروكسل قد لاحظ أن بعثة الشرطة للمتابعة ينبغي أن تنسق أعمالها على نحو وثيق مع الإصلاح القضائي. ويأمل وفدي أن يأخذ الأمين العام هذا الموضوع في الاعتبار في تقريره المقبل.

ويشكل النجاح في إنشاء دائرة حدود الدولة إحدى قصص النجاح لعملية السلام. وقد تولت هذه الوكالة المتعددة الأعراق لإنفاذ القانون السيطرة على ٧٥ في المائة من حدود البلد، مساهمة بذلك في تعزيز حكم القانون وتأمين سيادة البلد وسلامة أراضيه في فترة وجيزة من الزمن. ونشيد بالجهود التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والبعثة، وقيادة وشعب البوسنة والهرسك والمجتمع الدولي في هذا الصدد. إذ أن هذه الجهود تعد مثالا طيبا لكيفية تنفيذ عملية السلام وتبشر بالخير لمستقبل البلد.

ويدرك شعب البوسنة والهرسك أنه يتحمل في نهاية الأمر المسؤولية عن مستقبل بلده. ولذلك فإن من الأهمية بمكان بذل مزيد من الجهود المضنية من جانب قيادة البوسنة فضلا عن سكانها، وينبغي الإشادة بهم للإنجازات التي حققوها حتى الآن. ويتعين على شعب البوسنة والهرسك، جنبا إلى جنب مع المجتمع الدولي، التغلب على التحديات الجسام التي ما زالت متبقية بحيث يبقى السلم والاستقرار ثابتين في البوسنة والهرسك، وحتى يتسنى للبلد أن يخرج من حالة الرعاية الحمائية التي يحيطه بها حاليا المجتمع الدولي.

ونأمل أملا صادقا أن تبشر التطورات الأخيرة في المنطقة بالخير من أجل تنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك تنفيذا أسرع. ونأمل أن يواصل جميع جيران البوسنة والهرسك دعمها والتعاون معها على تحقيق التنفيذ الكامل لاتفاق السلام.

وتفخر ماليزيا من جانبها بأنها شاركت في الجهود الرامية لإعادة بناء السلم والاستقرار في البوسنة والهرسك. وقد أبدت الحكومة الماليزية والقطاع الخاص معا اهتماما شديدا بالإصلاح الاقتصادي وإعادة بناء الهياكل الأساسية في البوسنة والهرسك وشاركت فيهما. وتقوم ماليزيا أيضا، بموجب برنامجها للتعاون التقني، بتوفير التدريب وغير ذلك من التسهيلات. كما تقاسمنا معها تجاربنا في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك مجال الخصخصة، الذي نفذ بنجاح في ماليزيا.

وسنواصل المشاركة في قوة الشرطة الدولية، وفي مجلس تنفيذ السلام وفي العمل الذي تضطلع به منظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة. وعلى الرغم من التحديات الهائلة الماثلة، فإننا واثقون من أن شعب البوسنة والهرسك سيتمكن من النهوض من صراعات الماضي وتشكيل دولة موحدة متعددة الأعراق وقابلة للبقاء، بفضل الدعم المتواصل من المجتمع الدولي.

السيدة ماركوس (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): يسر الولايات المتحدة أن تشارك في تقديم مشروع القرار A/56/L.65، بشأن الحالة في البوسنة والهرسك. ونرى أن نص هذا العام يرمز من وجوه كثيرة إلى ما تم تحقيقه على مدى السنوات الست الماضية. وهو نص أوجز بكثير ولكنه أكثر تركيزا، يعبر عن التحديات التي سيواجهها شعب وقادة البوسنة والهرسك في السنوات المقبلة.

والمهام معروفة جيدا لنا جميعا وهي: عودة اللاجئين؛ والإصلاح الاقتصادي؛ وإنشاء مؤسسة عسكرية ودفاعية

منسقة وموحدة؛ وإقامة العدل فيما يتعلق بجرائم الحرب، وإنشاء مؤسسات حكومية فعالة.

ويوضح مشروع القرار أن مسؤولية معالجة هذه المسائل تقع أولا وقبل كل شيء على عاتق شعب البوسنة والهرسك وعلى عاتق قادته. وما برحت الولايات المتحدة ملتزمة بتنفيذ اتفاق دايتون للسلام وبالعمل مع أولئك الذين لديهم الإرادة السياسية لمتابعة التقدم الهائل الذي أحرز منذ توقيع اتفاقات دايتون.

ويشجعنا في هذا الصدد، الإجراءات التي اتخذتها قيادة البوسنة والهرسك لمعالجة مشكلة الإرهاب في أعقاب الهجمة المميتة على مركز التجارة العالمي قبل ثلاثة أشهر. ثم إن الجهود التي تبذلها في هذا الصدد، تثبت بوضوح وبشكل قاطع أن هناك من جانبها التزاما سياسيا صامدا بتنفيذ سياسة مسؤولة تواجه هذا الخطر الجسيم الذي لا يهدد شعب البوسنة والهرسك فحسب، وإنما يهدد كل واحد منا في جميع أنحاء العالم. وما تبذله القيادة السياسية للبوسنة والهرسك من جهود للارتفاع إلى مستوى مسؤولياتها الدولية في هذا الكفاح، هي جهود جديرة بالثناء، وخاصة في ضوء ما تكشف أثناء ذلك من ثغرات في القدرات.

ويلاحظ مشروع القرار بشكل خاص، على سبيل المثال، التقدم الكبير الذي أحرز والجهود المتواصلة التي ما زالت الحاجة تدعو إليها لتنظيم دائرة حدود الدولة، ويسعدنا أن الجميع يبدون ملتزمين بعمل ما ينبغي عمله.

وما زالت الولايات المتحدة ملتزمة بالعمل مع غيرها من الدول الأعضاء والمنظمات ومع قادة البوسنة والهرسك لتحديد كيفية توجيه مساعدتنا على أفضل وجه في السنوات المقبلة.

السيد ساهوفيتش (يوغوسلافيا) (تكلم بالانكليزية): تجري المناقشات الحالية بشأن الحالة في البوسنة والهرسك في مناخ وسياق أكثر إيجابية بكثير مما كان الحال عليه من قبل. ويعود ذلك إلى عدة عوامل. أولها وأبرزها الاستقرار التدريجي الداخلي في البلد خلال السنوات القليلة الماضية. وكان لجهود المجتمع الدولي، ولا سيما الممثل السامي وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، ومنظمات أخرى مشاركة، دور هام في هذا الصدد. وما يكتسب أهمية مماثلة هو التحسن العام في أحوال المنطقة. وكان العامل الهام الذي أسهم في ذلك هو حقيقة أن دول المنطقة اتخذت خطوات لتحسين العلاقات الثنائية، وهذا بدوره ترك أثرا إيجابيا على كل أنحاء المنطقة وكل بلد، بما في ذلك البوسنة والهرسك.

وفي الحقيقة كان الهدف الأساسي لحكومتي في العام الماضي إرساء علاقات جيدة مع جيراننا تقوم على أساس التعاون العام والاحترام المتبادل، وكذلك احترام مبادئ السلامة الإقليمية والسيادة والاستقلال السياسي. ولقد تم تحقيق نتائج جيدة بشكل واضح في هذا الصدد في علاقاتنا مع البوسنة والهرسك. إذ تقدمت يوغوسلافيا والبوسنة والهرسك من مجرد إجراء مناقشات بشأن قضايا الانتخابات العامة ووصلتا إلى مرحلة التعاون الملموس في مجالات ذات أهمية خاصة لمواطنيهما. وكان الهدف تمكين شعبي البلدين من تيسير الاتصالات المتبادلة.

وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى بعض الخطوات التي اتخذتها يوغوسلافيا لتوسيع وتعزيز التعاون مع البوسنة والهرسك. قبل بضعة أيام فقط، زار الرئيس كوستونيتشا سراييفو وشارك في الجلسة الأولى لمجلس التعاون فيما بين الدولتين، الذي أنشئ على مستوى رئيسي الدولتين لتشجيع التعاون وتحسين الاتصالات بين مؤسسات البلدين.

وأثناء الزيارة تم التوصل إلى تفاهم على الحاجة إلى تنسيق الأنشطة المتعلقة بمشكلة الإرهاب وكذلك في مجال

التعاون الإقليمي. علاوة على ذلك، تم التوقيع على اتفاقات لحماية وترويج الاستثمارات والتعاون الجمركي وتبادل المساعدات. ومن المنتظر أن يتم أيضا التوقيع قريبا على اتفاق لإلغاء تأشيرات ووثائق السفر. علاوة على ذلك، يتم الآن اتخاذ خطوات لحل قضايا الحدود المعلقة بين يوغوسلافيا والبوسنة والهرسك. ومن أجل ذلك أنشئت اللجنة الدبلوماسية المشتركة بين الدولتين وبدأت أعمالها.

وتمثل الزيارة والاتفاقات مجرد بعض عمليات التبادل المكثفة جدا بين يوغوسلافيا والبوسنة والهرسك، منذ إقامة العلاقات الدبلوماسية بينهما قبل عام. ولقد عقد عدد من الاجتماعات رفيعة المستوى منذ ذلك الحين وأبرمت، بالإضافة إلى ما ورد ذكره للتو، عدة اتفاقات ثنائية أخرى في مجالات عديدة.

وكجزء من هذه العملية، تم التوقيع على اتفاق العلاقات المتوازية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية صربسكا في آذار/مارس هذا العام بموافقة الممثل السامي. والغرض من الاتفاق هو تعزيز وتنويع مجمل العلاقات بين يوغوسلافيا والبوسنة والهرسك. إن أساس التعاون حتى الآن، وأساس تطوير العلاقات بين بلدينا في المستقبل، كان وسيظل اتفاقات دايتون/باريس للسلام. وبلدي ملتزم بالاحترام الكامل والتنفيذ المستمر لما اتفق عليه.

وبالرغم من التقدم العام الذي تم إحرازه تبقى قضية خطيرة معلقة إلى حد بعيد – عودة اللاجئين والمشردين. فبالرغم من أن سجل العائدين في البوسنة والهرسك أفضل من سجلات بعض الأجزاء الأخرى من المنطقة، فإن النتائج تظل غير مرضية، وهو ما يؤثر سلبا على آلاف عديدة من الأفراد والأسر. ولذلك شرعت يوغوسلافيا في مشروع لإعادة مجموعات أصغر من اللاجئين من الأعراق الثلاثة كلها – البوسنيين والكروات والصرب – إلى أماكن إقامتهم الأصلية التي يبدو من الممكن إعادتهم إليها في الوقت الحالي. علاوة على ذلك، اقترحنا اتفاقا ثلاثيا بين البوسنة والهرسك وكرواتيا ويوغوسلافيا بشأن عودة اللاجئين.

ونظرا للطابع الإنساني وأهمية هذه القضية، ونظرا أيضا لبطء التعامل مع المشكلة حتى الآن، ترى يوغوسلافيا أنه يمكن التوصل إلى حل كامل وشامل بالاتفاق بين البلدان الثلاثة – خاصة بعد أن تحسنت العلاقات بينها وتم وضع الشروط الأساسية لمعالجة قضية عودة اللاجئين بشكل عاجل وكامل.

إن مسألة عودة اللاجئين ليست سوى قضية واحدة من القضايا التي تبرهن بوضوح على الحاجة إلى نهج إقليمي أشمل للحالة في جنوب شرقي أوروبا. ولقد بذلت الجهود طوال الأعوام السابقة لاحتواء المشكلات أو تهدئة التوترات في أنحاء مختلفة من المنطقة. ولكن لم تكن الصورة الإجمالية تؤخذ دائما في الاعتبار، مع أن العديد من المشاكل إقليمية بطبيعتها وتتطلب حلولا إقليمية.

ثمة استعداد واضح من جانب بلدان جنوب شرقي أوروبا لتعزيز التعاون المتبادل. وعلاوة على ذلك، تطمح كل هذه البلدان للانضمام إلى أوروبا عاجلا أم آجلا. ويمكن لمفهوم متكامل للتنمية أن يسهم بدرجة كبيرة في مساعدتها على تحقيق هذا الهدف. وتنوي يوغوسلافيا ضمن هذا السياق الواسع النطاق أن تواصل تطوير العلاقات مع جيرانها، بما في ذلك البوسنة والهرسك.

السيد كروخمال (أوكرانيا) (تكلم بالانكليزية): بعد ست سنوات من اتفاق دايتون، نشهد مجموعة كبيرة من التطورات الإيجابية في البوسنة والهرسك. وأود أن أضم صوتي إلى متكلمين سابقين في الإشادة بحكومة البوسنة والهرسك؛ والممثل السامي السيد بيتريتش؛ والممثل الشخصي

للأمين العام، السيد كلاين؛ وجميع الرجال والنساء العاملين معهما من أجل تنفيذ اتفاق السلام.

خلال العام الماضي أصبحت الحالة العامة في البلد أكثر استقرارا وأمانا. وأثبتت حكومة البوسنة والهرسك بالفعل، التي أقيمت بعد انتخابات عامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، التزامها بالتعاون على نحو وثيق مع المجتمع الدولي، بغية إقامة مجتمع ديمقراطي وموحد ومتعدد الأعراق.

وتتجلى بوادر التقدم الهامة في تحقيق المزيد من التعزيز لمؤسسات الدولة وتثبيت سيادة القانون. وتشمل المنجزات الهامة تحسين التعاون فيما بين أجهزة شرطة الكيانات وإقليميا، والعمل الفعال الذي قامت به دائرة حدود الدولة، والنجاح في محاربة الاتجار بالكائنات البشرية. وفيما يخص الأمر الثاني، أود أن أعرب عن تأييدنا لأنشطة البرنامج الخاص لعمليات الاتجار بالأشخاص، وأن أعرب عن اهتمام حكومتنا بزيادة التفاعل مع سلطات البوسنة والهرسك وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في هذا المجال.

والمجال الآخر المشجع هو القطاع المصرفي. فمن خلال إدخال نظام مصرفي تجاري حديث قدمت سلطات البوسنة والهرسك إسهاما ناجحا في تحسين الحالة الاقتصادية في البلد.

وأود أن أنوه أيضا باعتماد سياسة البوسنة والهرسك للدفاع المشترك، التي تسهم في المزيد من تطوير أمن البلد وهويته الدفاعية. وفي هذا الصدد، يؤيد وفدي عزم البوسنة والهرسك الانضمام إلى الشراكة من أجل السلام. ونأمل أن تعطي الاستجابة لهذه النية حافزا هاما للبوسنة والهرسك لدفع عجلة الإصلاح السياسي والعسكري.

ودعما لحكومة البوسنة والهرسك في تحركها نحو الاندماج الأوروبي أصبح إقرار مجلس نواب البوسنة والهرسك لقانون الانتخابات إحدى الخطوات الرئيسية على الطريق الموصل إلى مجلس أوروبا.

أما بالنسبة للبعد الاقتصادي، فنحن على ثقة بأن دفع عجلة الإصلاحات الاقتصادية في البوسنة والهرسك ينبغي أن يبقى عنصرا هاما في استراتيجية المجتمع الدولي. وفي الوقت ذاته، ينبغي أن نكون واقعيين. وستواصل البوسنة والهرسك مواجهة صعوبات اقتصادية خطيرة إلى أن يتم تنفيذ الإصلاح الهيكلي. ويرحب وفدي بالقرارات التي اتخذها الممثل السامي سعيا لتحقيق الإصلاحات الاقتصادية في القطاع المالي وقطاع العمل وقطاع المعاشات التقاعدية لخلق البيئة المؤاتية للتشغيل الفعال للصناعة والتجارة ولتشجيع عملية الخصخصة.

وفي حين نحيط علما بالتقدم الملحوظ في عودة اللاجئين في السنة الماضية، نعتقد بأنه ينبغي بذل المزيد من الجهود من أجل كفالة الظروف اللازمة لعودتهم بأمان وتحقيق المساواة في حقوق الإنسان التي لهم. وتشكل الأقلية الوطنية الأوكرانية رابع أكبر جماعة عرقية في البوسنة والهرسك. وقد تعرض الأوكرانيون، مع غيرهم من الناس، لقدر كبير من المعاناة خلال الحرب. وإن كان آخر تقرير عن حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك قدمه خوسيه كوتيليرو، الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان، يفيد بأن كفالة حقوق الأشخاص المنتمين لأقليات عرقية تظل مسألة تبعث على قلق خاص. ونعتقد بأن سلطات البوسنة والهرسك ستبذل قصارى جهدها لتحسين الظروف اللازمة لإنعاشهم الوطني والسياسي والثقافي في البوسنة والهرسك.

ومن وجهة نظرنا، فإن إحراز المزيد من التقدم في إعادة البناء السياسي والاقتصادي للبوسنة والهرسك يعتمد

على ثلاثة عوامل رئيسية. فأولا، لن يكون هناك تقدم ظاهر ما لم تتحمل كيانات الدولة ويتحمل المسؤولون المحليون في البوسنة والهرسك المسؤولية الرئيسية عن تعزيز المجتمع المتعدد الأعراق في البلاد. وحكم القانون هو الأساس لتحقيق المزيد من التحول الديمقراطي. وثانيا، الواضح أن من شأن فشل الجهود الدولية في البوسنة والهرسك أن يخلف أثرا فوريا ومأساويا على المنطقة بأسرها. وفي ذلك الصدد، نعتقد بأن المجتمع الدولي ينبغي أن يواصل اهتمامه بشؤون البلد. وثالثا، نرى أن الطريق نحو المصالحة بين الأعراق وتطوير مؤسسات مستقرة وديمقراطية تابعة للدولة في البوسنة والهرسك تكمن في التنفيذ الكامل للدليل التفصيلي الأوروبي المعد للبلاد. ونحن نناشد سلطات البوسنة والهرسك أن تتابع تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية بنشاط.

وأخيرا، يؤيد وفد بلادي هدف الأمين العام، والجهود التي يبذلها ممثله الخاص، السيد كلاين، لإنجاز ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في عام ٢٠٠٢، ولإحالة أنشطتها إلى الأطراف الإقليمية. وهذا التحول سيوفر للوجود الدولي في البوسنة والهرسك زخما سياسيا وعمليا هاما. وإننا نرى أن ذلك يطابق تماما سياسة إضفاء الطابع الأوروبي على البلاد، وبالتالي تعزيز إنعاشها السياسي والاقتصادي. وتؤيد بلادي في ذلك الصدد الأهداف والأساليب الموضوعة لبعثة المتابعة في البوسنة والهرسك، وتعرب عن استعدادها للإسهام في إنجاز مهمة البعثة.

السيد سيمونوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالانكليزية): إن الحالة في البوسنة والهرسك مسألة تتصف بأهمية خاصة لحكومتي. وليس السبب الوحيد في ذلك أن الكروات يمثلون أحد الشعوب الثلاثة التي تتشكل منها الدولة المجاورة. فاستقرار المنطقة وازدهارها كنتيجة مباشرة، أمران لا يمكن تحقيقهما بدون استقرار البوسنة والهرسك وازدهارها.

لقد حاولت كرواتيا خلال معظم العقد الماضي إيجاد أنسب سياسة حيال البوسنة والهرسك، بيد أن النتائج جاءت متفاوتة. فبوجود الحكومة الحالية المنتخبة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، تحسنت العلاقات بين البلدين تحسنا كبيرا، وكانت الشفافية هي المبدأ الموجه لها. والمساعدة التي تقدمها كرواتيا إلى الكرواتيين في البوسنة والهرسك تغيرت من حيث الأسلوب والجوهر، على حد سواء. فقد أصبحت شفافة وموجهة نحو البرامج الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

ولقد وفرت الحكومة الائتلافية الجديدة في سراييفو زخما جديدا لتلك العملية. فآخر اجتماع رفيع المستوى عقد بين ممثلي البلدين في زغرب مؤخرا، أثبت أن هذه العملية تسير على الطريق الصحيح، وأنه يمكن أن يتحقق الكثير عن طريق إجراء حوار مفتوح وصادق. وعقب الاجتماع، أعرب كلا الوفدين عن ارتياحهما للمناقشات التي جرت وللنتائج التي أحرزت.

وتمثلت إحدى النتائج التي أسفر عنها ذلك الاجتماع في توقيع اتفاق بشأن عودة اللاجئين، وهي مسألة هامة جدا بالنسبة لاستقرار البوسنة والهرسك. وتتعاون جمهورية كرواتيا مع البوسنة والهرسك تعاونا كبيرا في هذا الميدان. وستواصل الحكومة الكرواتية توفير المساعدة المالية للعائدين من اللاجئين الكروات إلى البوسنة والهرسك. وستمكِّن تلك المساعدة أيضا من عودة المواطنين الكروات ذوي الأصول الصربية إلى ديارهم في كرواتيا، الأمر الذي يسهم في التخفيف من حدة المشكلة على الصعيد الإقليمي.

ولأول مرة، ستشارك كرواتيا وجمهورية صربيسكا ومفوضية اللاجئين معا في تقديم ١٥٠ ٠٠٠ دولار من كل منها لإعادة بناء قرية كرواتية في بوسوفينا. ونحث السلطات في بنيالوكا على تسريع عملية عودة اللاجئين إلى أنحاء أخرى

من جمهورية صربيسكا حيث ما زالت العملية أبعد من أن تكون مرضية.

والأرجح أن تنتهي بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في العام المقبل. وفي هذه المرحلة، أود أن أشيد بالعمل الذي قام به الممثل الخاص للأمين العام، السيد جاك كلاين، والموظفون العاملون معه في إنجاز المهمة المرهقة جدا المتمثلة في بناء قوة شرطة محترفة، الأمر الذي يسهم في إرساء حكم القانون في البوسنة والهرسك.

ولقد أثبت إنشاء دائرة حدود الدولة أنها جاءت في الوقت المناسب وأنها تتصف بالكفاءة، لا سيما في التصدي لمختلف أشكال الاتجار غير القانوني. وأطول حدود لكرواتيا تتشاطرها مع البوسنة والهرسك، لذلك نهتم اهتماما خاصا بوجود تدابير فعالة قادرة على وضع حد لجميع الأنشطة غير القانونية.

ونحن نؤيد استراتيجية انسحاب بعثة الأمم المتحدة من البوسنة والهرسك، فضلا عن الاقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام عن كيفية عملنا لإصلاح الشرطة في فترة ما بعد انسحاب بعثة الأمم المتحدة من البوسنة والهرسك. ويحدونا الأمل في أن تعقب المنظمات الإقليمية القادرة على مواصلة هذه المهمة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في تولي تلك المهمة وإنجاز هذه العملية بنجاح.

وفيما يتعلق بالوجود الدولي في البوسنة والهرسك، فإننا نرحب بنتيجة الاجتماع الذي عقده مجلس تنفيذ السلام في بروكسل قبل أسبوعين. ولقد دأبنا منذ وقت طويل، إلى جانب العديد من الدول والمنظمات الأخرى، على تأييد تنسيق جهود المجتمع الدولي في البوسنة والهرسك. إذ أن الكثير من الطاقة ومن الأصول المالية قد استعمل في غير مكانه أو أسيء استعماله بدون قصد، ونشأ عن ذلك العديد من جوانب سوء الفهم نظرا لأن دور منسق المجتمع الدولي لم يكن له وجود. ويحدونا الأمل في أن تعمل هذه الركيزة الجديدة على نحو أفضل لما فيه منفعة البوسنة والهرسك وكفاءة المجتمع الدولي على حد سواء.

وإننا نؤيد عمل الممثل السامي وولفغانغ بيتريتش، ونود أن نؤكد له أن بإمكانه الاعتماد على مساعدتنا.

ولقد جرت مؤخرا مناقشات كثيرة حول اتفاق دايتون، وحول ما إذا أصبح بلا جدوى أو لا يزال مجديا. وكرواتيا، بوصفها أحد الأطراف الموقعة على الاتفاق، وبوصفها أحد ضامني تنفيذه، تعتقد بالتأكيد أن لديها ما تقدمه في تلك المناقشات. ونحن نعتبر أن اتفاق دايتون قد جلب السلام والاستقرار إلى البلاد في نهاية المطاف، وأرسى الإطار المؤسسي الضروري، والواقعي الوحيد في ذلك الوقت. ونفضل بطبيعة الحال أن نعتبر اتفاق دايتون جزءا من عملية نشطة قادرة على التصدي للتحديات الجديدة بأساليب جديدة، ولديها هدف يتمثل في قيام بوسنة وهرسك مستدامة ومزدهرة.

وفي ذلك الصدد، نعلق أهمية خاصة على تنفيذ قرار المحكمة الدستورية في البوسنة والهرسك بشأن سيادة جميع الشعوب الثلاثة المكونة للبلد في جميع أنحاء أراضيه، وفي جميع الكيانات.

والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة هو أحد الالتزامات التي تعهدتها الأطراف الموقعة على اتفاق دايتون. ولا ريب أنه قد أحرز تقدم كبير باعتقال سلوبودان ميلوسوفيتش وتوجيه التهم إليه عن الجرائم المرتكبة في كرواتيا، والبوسنة والهرسك، وكوسوفو. والتهم الموجهة إليه فيما يخص البوسنة والهرسك، والتي تتضمن الإبادة الجماعية وارتكاب جرائم ضد الإنسانية، ستسفر عن إقامة العدالة بالنسبة للضحايا، وستساعد أيضا على اكتشاف الحقيقة إزاء أحداث وقعت في يوغوسلافيا السابقة. وعليه،

فإن ذلك سيكون مفيدا في نهاية المطاف لتحقيق المصالحة فيما بين شعوب المنطقة.

ومما يبعث على مزيد من الكآبة أننا ببساطة لا نستطيع أن نفهم لماذا أكثر متهمَين مطلوبَين وهما – كاراديتش وملاديتش – ما زالا مطلقَي السراح. ويحدونا أمل وطيد في قرب نفاد وقت فرارهما، وفي أن ينفّذ المسؤولون عن اعتقالهما ذلك. ولا يمكن استدامة البوسنة والهرسك مع بقاء كاراديتش وملاديتش مطلقَي السراح.

إن النتائج الإيجابية التي أحرزت في البوسنة والهرسك على مدى بضع سنوات تفوق بالفعل النتائج السلبية، ونحن على اقتناع بأنه لا رجعة في ذلك. ولقد تحققت هذه النتائج بفعل المساعي المشتركة والجهود المتضافرة التي بذلها المجتمع الدولي وأبناء البوسنة والهرسك.

ونحن بلغنا الوقت الذي يبدو فيه أن مؤسسات البوسنة والهرسك مستعدة لتحمُّل المزيد من المسؤوليات ومواصلة السير على الطريق المفضي إلى إنشاء دولة لديها مقومات الاستدامة الذاتية، وتكون قادرة على توفير حياة كريمة لمواطنيها، وعلى الاندماج في الجوار الأوروبي والمؤسسات الأوروبية. وكخطوة أولى في هذا الاتجاه، نؤيد وندعم بقوة قبول البوسنة والهرسك المبكر في مجلس أوروبا.

وكرواتيا، بوصفها جارة مخلصة، ستظل تبذل قصارى جهدها لبناء علاقات أفضل وأوسع مع البوسنة والهرسك – علاقات تعود بالفائدة على شعبي البلدين وعلى الاستقرار في المنطقة بأسرها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.65. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.65؟

اعتمد مشروع القرار *A/56/L.65* (القرار ٥٦/٢١٥).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٠ من جدول الأعمال.

البند ٥٢ من جدول الأعمال

إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه بعد المشاورات الضرورية التي أجريت، يمكن تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٢ من جدول الأعمال.

البند ٥٣ من جدول الأعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه من المستصوب تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٣ من جدول الأعمال.

البند ٥٤ من جدول الأعمال

آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه من المستصوب تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٤ من جدول الأعمال.

البند ٥٥ من جدول الأعمال

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه لا يوجد طلب للنظر في هذا البند في الدورة الحالية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٥ من جدول الأعمال.

البند ٥٦ من جدول الأعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٦ من جدول الأعمال.

البند ٥٧ من جدول الأعمال

مسألة جزيرة مايوت القمرية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه بعد المشاورات الضرورية التي أجريت، يمكن تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تأجيل النظر في هذا البند، وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا نختتم نظرنا في البند ٥٧ من جدول الأعمال.

البندان ٥٩ و٦٠ من جدول الأعمال

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

تنشيط أعمال الجمعية العامة

رسالة من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية (A/56/704)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكّر الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية في رسالته بأن البند بشأن إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي يُنظر فيه مرة كل سنتين، وبأن الجمعية العامة قد قررت في دورتها الخامسة والخمسين، وفي قرارها ٦/٥٦ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، أن تدرج البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين.

ومع ذلك، ومثلما يرد في رسالة الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية، فإن نص الفقرة ١١ من مرفق قرار الجمعية العامة ٢٨٥/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ هو كما يلي:

”ويتواصل النظر في البند التالي مرة كل سنتين في الدورات الزوجية: إنهاء التدابير القسرية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي“.

أفهم أن الإشارة إلى الدورات ذات الأرقام الزوجية هي خطأ فني، وأن الفقرة كان ينبغي أن تشير بدلا من ذلك إلى أن النظر في البند من شأنه أن يتواصل في الدورات ذات الأرقام الفردية، تمشيا مع القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة.

وبغية تصويب الفقرة ١١ من مرفق القرار ٢٨٥/٥٥، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إدراج البند المعنون ”إنهاء التدابير القسرية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي“ في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، وفي أن يتواصل النظر في البند في الدورات ذات الأرقام الفردية؟

لا أرى اعتراضا.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبهذا اختتمت الجمعية العامة نظرها في البندين ٥٩ و٦٠ من جدول الأعمال.

البند ٢١ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(ط) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

مشروع القرار (A/56/L.66)

التعديل (A/56/L.67)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل رومانيا كي يعرض مشروع القرار A/56/L.66.

السيد نيكوليسكو (رومانيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم بصفتي ممثلا للرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وأن أعرض على الجمعية العامة مشروع القرار A/56/L.66، المعنون ”التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا“، بالنيابة عن البلدان الـ ٢٩ التي قدمته والتي ترد أسماؤها في الوثيقة، وهي الاتحاد الروسي وإسبانيا وألبانيا وألمانيا وأندورا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وتركيا وجورجيا وسان مارينو وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وفنلندا وكرواتيا وليتوانيا وليختنشتاين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية وبلدي، رومانيا.

وعلاوة على ذلك انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: استونيا وإندونيسيا وأوزبكستان وتايلند والجمهورية التشيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية مولدوفا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

والدانمرك وسلوفينيا وكازاخستان وكندا ولكسمبرغ ويوغوسلافيا واليونان.

واسمحوا لي، عشية إكمال فترة رئاستنا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أن أشير إلى أن رومانيا شغلت المنصب في سنة شهدنا خلالها تغيرات كبرى في البيئة السياسية والأمنية، سواء داخل منظمة الأمن والتعاون أو على الصعيد العالمي. فعقب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر الهمجية، تحتّم أن يكون الشاغل الرئيسي لمنظمة الأمن والتعاون ورئاستها الحالية هو الحرب ضد الإرهاب. وبالتالي عمدت منظمة الأمن والتعاون على الفور إلى ترديد ما جاء في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة من إدانة الإرهاب بصفته أخطر تهديد لنظام أمننا واستقرارنا. ولذا فإن الاجتماع الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا اعتمد في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ خطة عمل بعيدة المدى لمكافحة الإرهاب، تعبر عن الآراء المشتركة للبلدان الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون واستعدادها للتعاون فيما بينها ومع المنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى في مكافحة بلاء العصر الحديث. ونحن نرى أن تلك الحقيقة والفكرة التي وراءها تمثلان مفهوما جديدا ومثيرا للاهتمام يعبر عنه مشروع القرار الذي تبت فيه الجمعية اليوم.

ويحتفظ مشروع القرار بهيكل ومنهجية النصوص المماثلة في السنة الماضية. وفي الوقت ذاته، يسعى إلى التناغم مع صياغة إعلان منظمة الأمن والتعاون والقرار الوزاري الذي اتخذ في بوخارست بتوافق الآراء. ومن ثم فإننا سندلي ببضعة تعليقات موجزة جدا فحسب.

إن مشروع القرار يؤكد على الحاجة إلى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بإدخال أساليب جديدة للتشاور، والتخطيط المشترك والعمل المشترك، ويرحب في الوقت ذاته بالجهود الرامية إلى تعزيز فعالية المنظمة وإلى تدعيم دورها كمحفل للحوار السياسي المتعلّق بمسائل الأمن والتعاون في أوروبا. وكما في النصوص المعتمدة في السنوات الماضية، يوفر الجزء الرئيسي من مشروع القرار معلومات عن التطورات التي جرت في منطقة منظمة الأمن والتعاون خلال السنة الماضية، وخاصة فيما يتعلق بالصراعات الإقليمية التي تشارك الأمم مشاركة فعالة في معالجتها.

وفي ذلك الصدد، يؤكد مشروع القرار على ما قامت به منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من مشاركة فعالة في ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والتزامها بمواصلة الإسهام في توطيد السلم والاستقرار في المنطقة. ويرحب بإنشاء وعمل بعثة منظمة الأمن والتعاون لدى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويعرب عن تقديره لإسهام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩)، وعلى الأخص دورها الكبير في إعداد وتنظيم الانتخابات التي جرت في كوسوفو بأكملها في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. ويحيِّي التزام الدول الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بسيادة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وسلامتها الإقليمية وطابعها الوحدوي. ويؤيد الأولويات التي حددتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عملها لمواصلة تطوير المجتمع المدني وزيادة مستوى إمساك الإدارات المحلية بزمام عملية الإصلاح في البوسنة والهرسك. ويثني على الجهود الرامية إلى زيادة تنسيق وفعالية المساعي الدولية المبذولة في ميدان تنفيذ الجانب الإنساني في اتفاقات دايتون/باريس للسلام.

وفيما يتعلق بمناطق الصراع والتوتر الأخرى التي لا تزال قائمة والتي تشكِّل مجالات اهتمام مشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون، يشير مشروع القرار إلى الجهود التي بذلت في عام ٢٠٠١ للتفاوض بشأن تسوية

سياسية شاملة لمسألة ترانسدنيستريان، على أساس الاحترام التام لسيادة جمهورية مولدوفا وسلامتها الإقليمية، ويرحب بوفاء الاتحاد الروسي، قبل الموعد المتفق عليه، بالعهود التي قطعت في مؤتمر القمة الذي عقدته منظمة الأمن والتعاون في اسطنبول عام ١٩٩٩. ويرحب مشروع القرار بالتطورات التي شهدتها عملية السلام في منطقة تشكينغالي/جنوب أوسيتا، جورجيا، وبالتقدم الذي أحرز في عام ٢٠٠١ باتجاه الوفاء بالعهود التي قطعت في اسطنبول بشأن مستقبل القوات الروسية في جورجيا.

ويقر مشروع القرار بالمساهمة الكبيرة التي قدمتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مجال تحقيق الاستقرار والثقة في المنطقة بتنفيذ عملية رصد الحدود على طول الحدود بين جورجيا وجمهورية الشيشان التابعة للاتحاد الروسي. ويلاحظ بارتياح المساعي التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتعاون مع دول آسيا الوسطى المشاركة الخمس.

ويؤكد مشروع القرار من جديد على أن الحل الفوري لصراع ناغورني - كاراباخ المزمن سيساهم في إحلال السلام الدائم وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة.

ولا أملك في الختام إلا أن أعرب عن امتنان وفدي على المساعدة التي لقيها من الأمانة العامة ومن العضوين الآخرين في الهيئة الثلاثية التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا - النمسا والبرتغال - خلال السنة بأكملها، وفي إعداد مشروع القرار المعروض على الجمعية. وأود أيضا أن أعرب عن شكري لجميع الوفود التي شاركت في عملية التشاور على مقترحاتها، وتفهمها وصبرها، الأمور التي كانت كلها ضرورية لنجاح عملنا في الصياغة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل أذربيجان ليعرض تعديلا لمشروع القرار A/56/L.66، واردا في الوثيقة A/56/L.67.

السيد عليييف (أذربيجان) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن أسترعي الانتباه إلى موضوع ذي أهمية استثنائية لبلدي، وهو مشروع القرار A/56/L.66، المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا''. فجوهر الموضوع يتعلق مباشرة بأعلى المصالح لبلدي: سيادته وسلامته الإقليمية. ومن دواعي الأسف أن مشروع قرار هذه السنة، مثل مشروع السنة الماضية، يقصر عن مراعاة أعمق شواغل بلدي. والفقرة ٢١ منه، على الرغم من أنها تتصل بالمشكلة، ليست في السياق المباشر لبند جدول الأعمال قيد النظر، ألا وهو التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ومن دواعي الأسف أن رُفض اقتراحنا المناسب لإضافة صياغة الأمم المتحدة بتوافق الآراء إلى مشروع القرار A/56/L.66، والتي كانت ستجعل مشروع القرار متوازنا.

وحيث لا يوجد خيار آخر أمام وفدنا، فإنه قد اضطر إلى أن يقترح رسميا إجراء تعديل؛ وارد في الوثيقة A/56/L.67. ففي عام ١٩٩٤، اعتمدت الجمعية العامة برمتها بدون تصويت في هذه القاعة صياغة بتوافق الآراء تماثل تماما التعديل الذي أعرضه الآن، باعتبارها الفقرة ٨ من القرار ١٣/٤٩، الذي يحمل نفس العنوان ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا''.

ومن الأهمية أن نُذكّر بأن ٥٠ دولة عضو، هي الاتحاد الروسي، إسبانيا، استونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تركمانستان، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، طاجيكستان، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان وبلدي، أذربيجان، قد شاركت في تقديم الوثيقتين A/49/L.20 و A/49/L.20/Add.1 بنفس هذه الصياغة.

ولم يتغير شيء منذ ذلك الوقت. واليوم، في نهاية عام ٢٠٠١، فإن الأسباب الداعية إلى اقترح هذا التعديل لا تزال هي، ولا تزال ملحّة. وللأسف، فإن ٢٠ في المائة من الأراضي الأذربيجانية، وليست أرضا أرمينية، هي الباقية تحت الاحتلال الأجنبي. إن بلدي، وليست أرمينيا، هي التي يجب أن تدافع عن نفسها وأن تكافح من أجل سيادتها وسلامتها الإقليمية. إنه بلدي، وليست أرمينيا، هو الذي يتعين عليه التعامل مع حوالي مليون من اللاجئين والمشردين – ضحايا التطهير العرقي.

وعليه، فإن التعديل ليس بالجديد بل ويكرر نفس اللغة التي اعتمدتها الجمعية العامة في دوراتها الست السابقة.

ويعكس التعديل بشكل مباشر الموقف الذي اتخذه المجتمع الدولي، خاصة مجلس الأمن، واللغة التي استخدمها، في قراراته بشأن الصراع بين أرمينيا وأذربيجان – القرارات ٨٢٢ (١٩٩٣) و ٨٥٣ (١٩٩٣) و ٨٧٤ (١٩٩٣) و ٨٨٤ (١٩٩٣)؛ والجمعية العامة نفسها في القرارات ٤٩/١٣و ٥١/٥٧ و ٥٢/٢٢ و ٥٣/٨٥ و ٥٤/١١٧ و ٥٥/١٧٩؛ والأمين العام في تقاريره ذات الصلة: A/50/564 و A/52/450 و A/53/672 و A/54/537 و A/55/98 و A/56/125.

وبالرجوع إلى هذه الوثائق، يمكننا بكل سهولة أن نتأكد من أن كل الأجهزة الثلاثة الرئيسية للأمم المتحدة كانت تؤكد بشكل دائم وقاطع سيادة بلدي وسلامته الإقليمية كما شددت على أن إقليم ناغورني – كاراباخ جزء لا يتجزأ من جمهورية أذربيجان.

وخلال السنوات الخمس الماضية، كانت أرمينيا هي الدولة الوحيدة التي تصوت ضد تعديلنا، رغم أن أرمينيا نفسها قد شاركت في توافق الآراء المشار إليه آنفا ووافقت على تلك اللغة بالتحديد.

ومن على هذه المنصة السامية، أناشد كل الدول الأعضاء أن تؤيد القضية العادلة لبلدي، كيما تؤكد بذلك مجددا مبدأ احترام السيادة والسلامة الإقليمية، وأن تصوت لصالح تعديلنا، كما ورد في الوثيقة A/56/L.67.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سنشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/56/L.66 والتعديل له، الوارد في الوثيقة A/56/L.67.

سأعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت. هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت تقتصر مدته على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيدة ماركوس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): إن الرؤساء المشاركين الثلاثة لفريق مينسك المنبثق عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أي الاتحاد الروسي وفرنسا والولايات المتحدة، إذ يأخذون في الاعتبار دورهم في عملية سلام ناغورني – كاراباخ، قد قرروا الامتناع عن التصويت على أي تعديل للنص الذي أعدّه الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

في الوقت نفسه، فإن امتناعنا عن التصويت لا يغير بأي شكل من التزامنا بمساعدة الأطراف المعنية في إقرار

تسوية عن طريق المفاوضات على أساس التراضي، على أن يكون مفهوما أن مبدأ السلامة الإقليمية، علاوة على المبادئ الهامة الأخرى للأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ستظل محترمة.

السيد أبيليان (أرمينيا) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الوارد في الوثيقة A/56/L.66، جاء نتيجة لمفاوضات مطوّلة في مقر المنظمة في فيينا وفي نيويورك بين كافة الدول الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ويعكس توافق الآراء فيما بين هذه الدول، بما في ذلك أرمينيا وأذربيجان، بشأن الصراعات في أوروبا، التي تعالجها المنظمة.

والفقرة ٢١ من منطوق مشروع القرار A/56/L.66، التي تتناول صراع ناغورني - كاراباخ، ليست استثناء في هذا الصدد. فقد تمت صياغتها بلغة متفق عليها من جانب أطراف الصراع كافة والرؤساء المشاركين لفريق مينسك – فرنسا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة، وهو الهيئة المسؤولة مسؤولية مباشرة عن إيجاد حل سلمي لصراع ناغورني – كاراباخ.

أما الفقرة ٢١ من المنطوق فهي تستند بالكامل أيضا إلى الفقرات ذات الصلة في بيان المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي اعتمد بتوافق الآراء في بوخارست في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وتعبر تلك الفقرة بالتحديد أفضل تعبير عن الشواغل فيما يتعلق بمسألة ناغورني – كاراباخ والوضع الراهن للمفاوضات في هذا الصدد. لذا، فإنه مما يجافي المنطق أن يأتي أحد أطراف الصراع، الذي انضم بالفعل إلى توافق الآراء بشأن الفقرة ٢١ من المنطوق، ليتنصل من هذا التوافق في الجمعية العامة، وأن يحاول تعديل المشروع المتفق عليه بطريقة يستبق بها نتائج مفاوضات السلام الجارية بين أرمينيا وأذربيجان ويجبر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، عمليا، على الانحياز لموقف هذا الطرف أو ذاك في صراع لا يزال رهن التفاوض.

وللأسف، فإن محاولة تحسين هذه الصياغة المتفق عليها لا يمكن إلا أن يزيد الأمور سوءا لعملية التفاوض برمتها. والتعديل المقترح من أذربيجان، والوارد في الوثيقة A/56/L.67، أحادي الجانب ومتحيز ويفرض إطاراً تحكمياً لا يمكن أن تقبله أرمينيا. إن هذا التعديل، في حقيقة الأمر، هو رفض للصياغة التي اقترحها الرئيس الحالي للمنظمة.

ونحن نرى أن الإبقاء على الصياغة التي قدمتها رومانيا مسألة ذات أهمية. ونعتبر هذا التعديل خطوة غير ملائمة، لأن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا هي الهيئة الوحيدة صاحبة الاختصاص والمفوضة بمعالجة صراع ناغورني – كاراباخ. لهذا، ولأسباب أخرى بديهية، فإن مقدمي مشروع القرار يرون أن إدراج التعديل المقترح من أذربيجان في مشروع القرار A/56/L.66 أمر غير ملائم.

إننا نعتقد اعتقادا قويا أن أذربيجان بتقدمها في آخر لحظة بتعديل لمشروع القرار المتفق عليه وتنصلها من توافق الآراء، إنما تحاول بوضوح تام الاستفادة وتحقيق مآربها الخاصة. وهذا النهج يتناقض مع روح الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وبناء على ما تقدم، ستصوت أرمينيا ضد التعديل المقترح.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت قبل التصويت.

ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.66 وفي التعديل له، الوارد في الوثيقة A/56/L.67.

وفقا للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، يجري التصويت على التعديل أولا.

لهذا، ستبت الجمعية أولا في التعديل الذي جرى تعميمه في الوثيقة A/56/L.67.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، كندا، الصين، جيبوتي، إكوادور، جورجيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، إسرائيل، كازاخستان، الكويت، لاتفيا، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، موريشيوس، المكسيك، المغرب، عمان، باكستان، قطر، جمهورية مولدوفا، المملكة العربية السعودية، السودان، تونس، تركيا، أوكرانيا، اليمن.

المعارضون:

أرمينيا.

الممتنعون:

الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، شيلي، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، مصر، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، لبنان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فترويلا، يوغوسلافيا، زامبيا.

اعتمد التعديل بأغلبية ٣٤ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٨٥ عضوا عن التصويت.

[فيما بعد، أبلغ وفد غيانا الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.67، بصيغته المعدلة.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا،

هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

أرمينيا، بيلاروس، جنوب أفريقيا، جمهورية تترانيا المتحدة.

أُعتمد مشروع القرار A/56/L.67 بصيغته المعدلة بأغلبية ١٢٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٦/٢١٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد غيانا الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مصر تعليلا للتصويت. وليسمح لي أن أذكره بأن تعليل التصويت يقتصر على ١٠ دقائق على أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيد رجب (مصر) (تكلم بالعربية): اسمحوا لي أن أدلي بشرح لنمط تصويت وفد جمهورية مصر العربية على التعديل الوارد في الوثيقة A/56/L.67. بعد الدراسة الوافية لمشروع القرار، فإن وفد مصر وجد أنه من الأفضل الالتزام بالنص المقدم من منسق البند للأسباب التالية.

أولا، يتسق النص مع لغة إعلان قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الصادر في استنبول عام ١٩٩٩، بمشاركة أطراف النزاع في ناغورنو كاراباخ، كما يتسق النص مع لغة البيان الصادر عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠٠٠.

ثانيا، إن مشروع القرار يتعلق بالتعاون بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وليس بالبت في أية نزاعات أو خلافات إقليمية.

ثالثا، إن النص لم ينحز إلى أي طرف وإنما اكتفى بالترحيب بجهود المنظمة لتهيئة أجواء الثقة بين البلدين.

لهذا، فإن وفد مصر امتنع عن التصويت على التعديل ولكننا في نهاية الأمر نود التأكيد على أن نمط تصويت مصر اليوم لا يتعلق بموقفها من نزاع ناغورنو كاراباخ.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ط) من البند ٢١ من جدول الأعمال وفي البند ٢١ برمته؟

تقرر ذلك.

البند ٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة.

مشروع القرار (A/56/L.64).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل بلجيكا لكي يقدم مشروع القرار A/56/L64.

السيد دي رويت (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أقدم مشروع القرار المتعلق بسلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة، الوارد في الوثيقة A/56/L.64، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وغيره من المشاركين في تقديم مشروع القرار.

ومنذ نشر تلك الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار وهي: أذربيجان، أوروغواي، أيسلندا، باراغواي، بنغلاديش، بولندا، تشاد، السنغال، سورينام، سيراليون، غيانا، غينيا، قيرغيرستان، نيكاراغوا، يوغوسلافيا.

ويشكل مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الأوروبي اليوم وثيقة متوازنة تأخذ في الحسبان الملاحظات التي أُبديت أثناء المشاورات غير الرسمية التي نظمناها. وأود أن أعرض بعض العناصر الواردة في مشروع القرار.

يعبر النص عن شواغل مقدمي مشروع القرار حيال الظروف المتزايدة الصعوبة التي تقدم فيها المساعدة الإنسانية في بعض المناطق، وبخاصة ما يتعرض له احترام مبادئ وقواعد القانون الإنساني الدولي في حالات كثيرة من تآكل مستمر. ويشيد بشجاعة والتزام المشاركين في العمليات الإنسانية الذين كثيرا ما يواجهون شخصيا أخطارا كبيرة، ولا سيما الموظفون المحليون. وهو يدين بقوة جميع الحوادث التي وقعت مؤخرا في أنحاء عديدة من العالم واستهدف فيها عمدا موظفي المساعدة الإنسانية، وهو يعرب عن الأسف العميق لجميع حالات الوفاة بين موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين العاملين في مجال توفير المساعدة الإنسانية.

ويذّكر النص بأن المسؤولية عن أمن وحماية موظفي الأنشطة الإنسانية والأمم المتحدة والموظفين المرتبطين بها تقع وفق القانون الدولي على عاتق الحكومة المضيفة لعملية الأمم المتحدة. ويذّكر مشروع القرار بأن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يحدد جريمة الحرب على أنها أي اعتداء متعمد على موظفين مشاركين في المساعدة الإنسانية أو في بعثة لحفظ السلام. كذلك يرد ذكر الدور الذي يمكن للمحكمة أن تؤديه في تقديم المسؤولين عن مثل هذه الأعمال إلى المحاكمة. ونظرا للأهمية التي يوليها الاتحاد الأوروبي للتنفيذ المبكر للنظام الأساسي للمحكمة فإنه يرحب بحقيقة أن الجمعية العامة تطالب جميع الدول بالنظر في أن تصبح أطرافا في النظام الأساسي.

علاوة على ذلك، يعيد النص التأكيد على أن ضمان سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة يمثل واجبا أساسيا للمنظمة، واجبا يجب أن يرتكز على ترتيب ضروري لتقاسم النفقات مع الوكالات والصناديق والبرامج ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة. وبالإضافة الى ذلك من الضروري تخصيص موارد كافية يمكن التنبؤ بها لهذا الغرض، ويشدد النص أيضا على الحاجة إلى ضمان تلقي جميع موظفي الأمم المتحدة تدريبا أمنيا كافيا.

علاوة على ذلك، يطلب مشروع القرار أن يستمر مكتب منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة في أداء دور رئيسي في هذا المجال. كذلك ينبغي تعزيز مكتب المنسق، وينبغي تعيين منسق متفرغ، على المستوى اللائق. وينبغي تعزيز التنسيق والتعاون بين نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية والمنظمات غير الحكومية، في كل من المقر والميدان، بغية

إيجاد أجوبة للمسائل الأمنية المشتركة التي تظهر في الميدان. ويصر مشروع القرار أيضا على الحاجة الى تنمية ثقافة تقوم على المساءلة على جميع المستويات في كل أنحاء منظومة الأمم المتحدة.

وبالنسبة للاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها يعي مقدمو المشروع أنه يجب إعطاء الأولوية لتعميمها. إنهم يرحبون بإنشاء لجنة مخصصة تنظر في التوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره عن تدابير تعزيز وتوطيد النظام القانوني الحمائي للأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

أخيرا، يدرج القرار هذا البند في جدول أعمال الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك.

لقد تم منح جائزة نوبل للسلام مناصفة للأمم المتحدة وأمينها العام، كوفي عنان. ويذكرنا ذلك أكثر من أي وقت مضى بالدور الرئيسي الذي تؤديه المنظمة من أجل السلام. وينبغي أن يشجعنا ذلك على اتخاذ إجراء يسمح لموظفيها بتنفيذ مهمتهم النبيلة في أفضل ظروف ممكنة، بحيث لا تعد راية الأمم المتحدة هدفا بل ضمانا للحماية.

اسمحوا لي أن أختتم كلمتي بالإشادة مرة أخرى بكل موظفي الأنشطة الإنسانية الذين يقومون يوميا بهذه المهام الحيوية في الميدان. إنهم يستحقون الدعم الكامل من جميع الدول الأعضاء.

ونظرا للأهمية التي يوليها الاتحاد الأوروبي لسلامة وأمن موظفي الأنشطة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة فإنه يود أن يرى هذا القرار يُعتمد، كما كان يحدث في الماضي، بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نبت الآن في مشروع القرار A/56/L.64.

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد تشين (وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) (تكلم بالانكليزية): لدي بيان طويل إلى حد ما بشأن آثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية.

أود أن أبلغ الأعضاء بأن الجمعية العامة إذا اعتمدت مشروع القرار A/56/L.64، فإنها، بموجب الفقرتين ٢٣ و ٢٤ من منطوقه، ستعيد التأكيد على الحاجة إلى تعزيز مكتب منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة وستعيد في هذا الصدد التأكيد على الحاجة إلى تعيين منسق متفرغ لشؤون الأمن، على المستوى الملائم، حتى يتمكن المكتب من تعزيز قدرته على تنفيذ واجباته، بالتشاور مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة والوكالات المناسبة داخل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وستدعو إلى النظر بسرعة في التوصية الواردة في الفقرة ٢٣ من منطوق مشروع القرار.

وستقر الجمعية العامة أيضا بالحاجة إلى نظام للإدارة الأمنية الشاملة للأمم المتحدة، على صعيدي المقر والميدان معا، وستطلب إلى منظومة الأمم المتحدة، والدول الأعضاء أيضا، أن تتخذ كل التدابير الملائمة المطلوبة لتحقيق هذا الهدف، كما ورد في الفقرة ٢٤ من منطوق مشروع القرار.

وفيما يتعلق بفقرتي المنطوق المشار إليهما أعلاه ينبغي التنويه، في إطار البند ١٢٣ من جدول الأعمال، ”الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣“، بأن الأمين العام — في تقريره إلى الجمعية العامة عن تنفيذ الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، المعنون ”سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة“، الوارد في الوثيقة A/56/469 — قدم مقترحات شاملة لتعزيز مكتب منسق شؤون الأمن في الأمم

المتحدة، اعتبارا من عام ٢٠٠٢، والترتيبات الأمنية في الميدان، بغية تحسين سلامة وأمن موظفي منظومة الأمم المتحدة العاملين في الميدان. ولقد تم استكمال إعداد المقترحات الواردة في هذا التقرير على أساس الاتفاق فيما بين الوكالات الذي تم التوصل إليه في إطار لجنة التنسيق الإدارية فيما يخص التشغيل والترتيبات المالية لنظام السلامة والأمن الجديد لموظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك اقتسام التكاليف المترتبة عليه بين المنظمات المشاركة في هذا النظام الجديد. كذلك تم في إطار هذا التقرير تقديم اقتراح بتعيين منسق لشؤون أمن الأمم المتحدة على أساس التفرغ التام وعلى مستوى الأمين العام المساعد.

إن تقرير الأمين العام عن تنفيذ الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٥٥، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بذلك، الوارد في الوثيقة A/56/619، هما الآن قيد استعراض اللجنة الخامسة في إطار البند ١٢٣ من جدول الأعمال. وبعد استعراض اللجنة الخامسة لهذين التقريرين ستتقدم إلى الجمعية العامة بتوصياتها وفق الإجراء المتبع. وعلى هذا الأساس لن تترتب على اعتماد مشروع القرار A/56/L.64 أية تكاليف إضافية غير التكاليف التي اقترحها الأمين العام في سياق تقريره في الوثيقة A/56/469.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية الذي يرغب في شرح موقفه قبل اتخاذ قرار. وأود أن أذكِّر الوفود بأن الكلمات التي تلقى تعليلا للتصويت تحدد بعشر دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيدة سيروير (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): ما فتئت الولايات المتحدة تشعر بقلق منذ وقت بعيد إزاء سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية، وهي تدأب منذ فترة طويلة على تقديم القرارات المتعلقة بسلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة. ونحن ننضم إلى توافق الآراء بشأن اعتماد مشروع القرار المعروض علينا، ولكننا نريد أن ندلي ببيان يسجل في المحضر عن المحكمة الجنائية الدولية المذكورة في الفقرة السادسة عشرة من الديباجة والفقرة ١٤ من المنطوق.

لم تصدّق الولايات المتحدة على نظام روما الأساسي ولا تنوي أن تفعل ذلك. فلدينا اعتراضات قوية على المحكمة الجنائية الدولية. إننا نعترض على ما يُرمى إليه من ممارسة المحكمة لسلطاتها على مواطني الدول غير الأطراف في المحكمة. ونعترض كذلك على إدراج جريمة العدوان التي لم تحدد بعد في النظام الأساسي للمحكمة. ونعتقد بأن تكوين المحكمة يعرّضها لخطر كبير يتمثل في إجراء محاكمات بدافع سياسي.

ونحن نؤكد مجدداً معارضتنا لإنشاء المحكمة، ونحث جميع الدول الأخرى على عدم التصديق على نظام روما الأساسي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للموقف قبل البت في مشروع القرار.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.64 المعنون ”سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة“.

منذ نشر مشروع القرار، انضمت كوت ديفوار إلى قائمة الدول الأعضاء التي تقدمه.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.64؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.64 (القرار ٥٦/٢١٧).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ٢٠ من جدول الأعمال.

البند ٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

الاستعراض والتقييم النهائيان لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات

مشروع القرار (A/56/L.61)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أجرت مناقشة عن هذا البند من جدول الأعمال في جلستها العامة ٣٨ بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

أعطي الكلمة لممثل جمهورية تترانيا المتحدة كي يعرض مشروع القرار A/56/L.61.

السيد مواكاواغو (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلم بالانكليزية): قبل عرض مشروع القرار، أود أن أجري تعديلاً شفوياً على السطر الأول من منطوق الفقرة الرابعة. الرجاء حذف الحرف (و) والرقم ١٧ بعد الرقم ١٦.

يشرفني أن اعرض مشروع القرار المعنون ''الاستعراض والتقييم النهائيان لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات''. ومشروع القرار تقدمه البلدان التالية: الجزائر، أنغولا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بلجيكا، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الصين، الكونغو، كوت ديفوار، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، مصر، غينيا - الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غيانا، هايتي، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كينيا، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، لكسمبرغ، مدغشقر، مالي، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، هولندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفلبين، البرتغال، جمهورية كوريا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، توغو، تونس، أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، زامبيا، زمبابوي.

وأود أن أسترعي انتباه الجمعية إلى الفقرات ١ و ٢ و ٣ من منطوق مشروع القرار التي تشير إلى إنشاء لجنة جامعة مخصصة وإلى الدورة التنظيمية. وتحث الفقرة ٥ من المنطوق على أعلى مستوى ملائم من التمثيل خلال الجلسة العامة للجمعية العامة بتاريخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

ويشرفني الآن، بصفتي رئيساً لمجموعة الدول الأفريقية عن شهر كانون الأول/ديسمبر، أن أدلي بهذا البيان باسم أفريقيا. يذكر الأعضاء أن الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة قد اعتمدت بالإجماع برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، عقب إجراء استعراض نهائي متعمق لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا، للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠ الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة S-13/2. ويمثل البرنامج اتفاقاً فريداً بين الدول الأفريقية والمجتمع الدولي، مع التزام كلا الطرفين ببذل جهود محددة وبعيدة الأثر لتسريع عملية التنمية في أفريقيا.

وكان البرنامج أحد الترتيبات الرئيسيةً للتعاون الدولي بغية تعزيز التنمية في أفريقيا خلال التسعينات. ولقد جاء عقب فشل ترتيبين سابقين للتعاون الدولي، هما برنامج أفريقيا ذو الأولوية للانتعاش الاقتصادي لأفريقيا، ١٩٨٦-١٩٩٠، وبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية. وحظي البرنامج لدى إقراره بالكثير من الإثارة والحماس. وكانت أواخر الثمانينات فترة تاق فيها

المجتمع الدولي بوجه خاص – ولا سيما البلدان الأفريقية نفسها – إلى إخراج أفريقيا من الركود وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية، مع الهدف النهائي المتمثل في الحد من الفقر.

إن الدخل الكلي لأفريقيا لا يزيد إلا بقليل عن دخل بلجيكا، ولكنه مقسم بين ٤٨ بلدا، بمتوسط للناتج القومي المحلي مقداره بليونا دولار. وفقراء أفريقيا أفقر الفقراء. وحوالي نصف سكانها البالغ عددهم ٦٠٠ مليون يعيشون على ٠,٦٥ دولار فقط للفرد في اليوم.

وقد قطعت بلدان أفريقية عديدة شوطا طويلا في تنفيذ التزاماتها في إطار برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات. ونفذت إصلاحات الاقتصاد الكلي، متعرضة أحيانا لمخاطر سياسية ومصاعب اجتماعية كبيرة. وكانت برامج الإصلاح الاقتصادي في أفريقيا قائمة على حوافز للادخار، وعلى تدابير لحفز الاستثمار وعلى تمكين القطاع الخاص. وبغية تشجيع الادخار، شملت الإصلاحات الاقتصادية في القطاع الخاص في العديد من البلدان الأفريقية تعزيز الإطار التنظيمي ومبادئ توجيهية محترسة للمؤسسات المالية والمصرفية وغير المصرفية تهدف إلى ضمان ثقة الجمهور وإدماج الحيوية التشغيلية للقطاع المالي وفعاليته في النشاط العام.

وفي الجهود الرامية إلى تشجيع الاستثمار أيضا، اتخذت الحكومات الأفريقية إجراءات تجاه تهيئة بيئة تمكينية وظروف مواتية للاستثمار الداخلي والخارجي على السواء. وعلاوة على ذلك، شرعت كل البلدان الأفريقية تقريبا، من أجل تمكين القطاع الخاص، في تنفيذ برامج الخصخصة وسنت قوانين لتهيئة مناخ موات لتوسيع القطاع الخاص وتشغيله.

ولا يزال تعزيز التنمية الاقتصادية في أفريقيا يمثل تحديا هائلا ونحن ندخل في الألفية الجديدة. واليوم لا يزال القضاء على الفقر يمثل تحديا حاسما، كما كان في عام ١٩٩٠ قبل اعتماد برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات. وفي أفريقيا جنوب الصحراء ارتفع عدد الأشخاص الذين يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم من ٢١٧,٢ مليون في سنة ١٩٨٧ إلى ٢٤٢,٣ مليون في سنة ١٩٩٠، وإلى مستوى قياسي تمثل في ٣٠١,٦ مليون في عام ١٩٩٨. وهناك بعض المشاكل المزمنة التي ينبغي النظر إليها من منظورات جديدة بغية التوصل إلى استراتيجيات ابتكارية لحلها، وعلى وجه الخصوص لا تزال مسائل الديون الخارجية، والمعونة الخارجية، والاستثمار الأجنبي وتدفق التكنولوجيا، مسائل بالغة الأهمية.

كذلك ظهرت، في نفس الوقت، مسائل جديدة لم تكن بارزة أو ذات وزن في النصف الأول من التسعينات، عندما اعتمد برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا. وفي هذا الصدد، مثلا، يساورنا قلق من المشاكل المتعلقة بالعولمة وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وكل هذه المسائل تحتاج إلى النظر بصورة فعالة إذا أريد لأفريقيا أن تحقق الأهداف الدولية للتنمية التي حددت في شتى المؤتمرات العالمية خلال العقد الأخير، وعلى وجه الخصوص خفض نسبة الأشخاص الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم إلى النصف في موعد لا يتجاوز سنة ٢٠١٥، والأشخاص الذين يعانون من الجوع والأشخاص الذين يفتقرون إلى مياه الشرب النقية. وتشمل الأهداف الأخرى تساوي الفرص في الحصول على كل مستويات التعليم للفتيات والصبيان، وتوفير التعليم الأولي العام، وخفض وفيات الأمومة بنسبة ثلاثة أرباع ووفيات الأطفال دون سن الخامسة بنسبة الثلثين، وإيقاف انتشار الإيدز والملاريا والأمراض الرئيسية الأخرى.

وإننا نرحب بالدعم المتنوع الذي لقيناه لمشروع القرار هذا من كل شركاء التنمية الذين لا يزالون يبدون اهتماما بالتنمية في أفريقيا. ونتطلع أيضا إلى تعاونهم في الاستعراض النهائي للبرنامج، كما هو مخطط له في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

وفي هذه المرحلة، أود أيضا أن أشيد بالمجتمع الدولي على دعمه للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا التي اعتمدها البلدان الأفريقية بوصفها أجدى استراتيجية للتنمية المتسارعة والمستدامة للقارة في اقتصاد عالمي مترابط.

أخيرا، أناشد جميع أعضاء الأمم المتحدة أن يحضروا الدورة التي تستغرق يوما واحدا في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وأن يعطوا لأفريقيا ما تستحقه وتحتاجه من بروز.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/56/L.61، بصيغته المعدلة شفويا.

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد تشين جيان (وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات): أود أن أبلغ الأعضاء بما يلي إذا اعتمدت الجمعية مشروع القرار A/56/L.61، بصيغته المعدلة شفويا.

أولا، في الفقرات ١ إلى ٤ من مشروع القرار، تقرر الجمعية العامة إنشاء لجنة متخصصة جامعة تابعة للجمعية العامة، وعقد دورة تنظيمية في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ مدتها يوم عمل واحد؛ وتقرر كذلك أن تجتمع اللجنة المخصصة الجامعة في دورة موضوعية مدتها خمسة أيام عمل تمتد من ٩ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، ولمدة ثلاثة أيام عمل تمتد من ٧ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢؛ وتقرر أيضا عقد جلسة عامة رفيعة المستوى للجمعية العامة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

ثانيا، يُتوخى أن تُعقد الدورة التنظيمية للجنة المخصصة الجامعة لمدة يوم واحد، أي أن تعقد جلستين، وأن تُعقد الدورة الموضوعية لمدة ثمانية أيام، أي أن تعقد ١٦ جلسة، ليكون مجموع الجلسات ١٨ جلسة. وستوفر الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست. وستعد كل المستلزمات الوثائقية للجنة باللغات الرسمية الست، وتُقدر بـ ١٥٠ صفحة قبل الدورة، و ٢٥ صفحة أثناء الدورة و ٥٠ صفحة لاحتياجات ما بعد الدورة.

ثالثا، يجب أن يلاحظ أن أغلبية جلسات اللجنة مبرمجة لتُجرى أثناء الجزء الرئيسي للدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة. ولذلك، إذا ما أذنت الجمعية العامة بتلك الجلسات، فسيشكل ذلك استثناء للفقرة ٧ من القسم الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، التي تنص على أنه لا يجوز لأية هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة بالاجتماع في مقر الأمم المتحدة أثناء إحدى الدورات العادية للجمعية، ما لم تأذن لها الجمعية بذلك صراحة.

رابعا، ستؤخذ مستلزمات خدمة المؤتمرات للجلسة العامة الرفيعة المستوى للجمعية العامة المزمع عقدها في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ من الحصة العامة للدورة العادية للجمعية العامة.

خامسا، تُقدر التكلفة الكاملة لمستلزمات خدمة المؤتمرات لاجتماعات اللجنة في عام ٢٠٠٢، بمبلغ ٠٠٠ ٢٨٢ دولار.

سادسا، في ذلك الصدد، لا يمكن تحديد مدى حاجة المنظمة إلى أن تُكمَّل قدرتها الثابتة بمصادر مؤقتة للمساعدة إلا في ضوء خطة المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ومع ذلك، تم توفير اعتمادات في الباب ذي الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، المتعلق بإدارة شؤون الجمعية العامة

وخدمات المؤتمرات (A/56/6، الباب الثاني)، ليس للاجتماعات المبرمجة في وقت إعداد الميزانية فحسب، ولكن أيضا للاجتماعات التي يؤذن بها لاحقا، شريطة أن يكون عدد وتوزيع الاجتماعات متسقين مع نمط اجتماعات السنوات الماضية.

لذلك، وفي ضوء ما ذكرته من فوري، فلو أن الجمعية العامة اعتمدت مشروع القرارA/56/L.61، بصيغته المنقحة شفويا، فلن تلزم اعتمادات إضافية لفترة السنتين المقبلتين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.61، بصيغته المنقحة شفويا. وقبل أن نشرع في البت في مشروع القرار، أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/56/L.61، أصبح البلدان التاليان من مقدمي المشروع: أوروغواي وكوبا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.61، بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.61، بصيغته المنقحة شفويا (القرار ٥٦/٢١٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٢٢ من جدول الأعمال.

البند ٣٨ من جدول الأعمال (تابع)

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

مشروع القرار (A/56/L.63/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد عقدت مناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال في جلستيها العامتين الستين والحادية والستين، المعقودتين في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

أعطي الكلمة لممثل بلجيكا ليتولى عرض مشروع القرار A/56/L.63/Rev.1.

السيد دي ريوت (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني باسم الاتحاد الأوروبي ومقدمي مشروع القرار الآخرين أن أتولى عرض مشروع القرار A/56/L.63/Rev.1، المعنون ''تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام''. ومنذ إصدار تلك الوثيقة، أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أنغولا، أوروغواي، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بوليفيا، تشاد، جنوب أفريقيا، زامبيا، السلفادور، سورينام، سيشيل، غابون، غينيا، فانواتو، كوستاريكا، الكونغو، ليبريا، مالي، موزامبيق، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، يوغوسلافيا.

إن مشروع القرار الذي يتولى الاتحاد الأوروبي عرضه اليوم، كيما تنظر فيه الجمعية العامة، مشروع متوازن يأخذ في الاعتبار الملاحظات التي أبديت خلال المشاورات غير الرسمية التي أجريناها. واسمحوا لي أن أتناول بإيجاز بعض النقاط الواردة في المشروع.

أولا، يضع مشروع القرار في الاعتبار أن الإجراءات المتعلقة بالألغام تشكل عنصرا هاما في الأنشطة الإنسانية والإنمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وفي هذا النص، يدعو مقدمو المشروع إلى مواصلة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، بمساعدة من الدول والمؤسسات، لتدعيم تأسيس القدرات الوطنية في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام في البلدان التي تشكل الألغام فيها تهديدا خطيرا لسلامة وصحة وحياة السكان المحليين، أو عائقا أمام جهود التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويشجع مشروع القرار جميع البرامج والهيئات المتعددة الأطراف والوطنية ذات الصلة على أن تقوم بتضمين الأنشطة المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام

في أنشطتها في مجالات الخدمات الإنسانية، والتأهيل، والتعمير، والمساعدة الإنمائية. ويؤكد المشروع مجدداً أهمية دور الأمم المتحدة في التنسيق الفعال لأنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام، وبصفة خاصة دور دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام بالأمانة العامة.

ويلاحظ مشروع القرار مع التقدير استراتيجية الإجراءات المتعلقة بالألغام التي تغطي فترة ٢٠٠١-٢٠٠٥، المقدمة من قبل الأمين العام، وتطلب إليه وضعها في صيغتها المثلى، وذلك، في جملة أمور، بأخذ آراء الدول الأعضاء في الاعتبار. كما يحيط علما مع التقدير بتطوير المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام وبسياسة إدارة معلومات الإجراءات المتعلقة بالألغام التي طرحها الأمين العام. ويرحب بإعداد الشبكة الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالألغام بغية دعم دور الأمم المتحدة.

وأخيرا، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام موافاة الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين بتقرير عن تنفيذ أحكام مشروع القرار.

ونظرا للأهمية التي نوليها لتقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام ولمشكلة الألغام بشكل عام، فإن الاتحاد الأوروبي يأمل أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء، مثلما حدث بالنسبة للنصوص المماثلة في الأعوام السابقة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/56/L.63/Rev.1 .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.63/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.63/Rev.1 (القرار ٥٦/٢١٩)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليل الموقف، أود أن أُذكِّر الوفود بأن تعليل التصويت أو الموقف تقتصر مدته على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل الموقف إزاء مشروع القرار الذي اعتمد من فوره.

السيد شين غوفانغ (الصين) (تكلم بالصينية): تتفهم الصين القلق الإنساني لدى المجتمع الدولي حيال الأضرار غير التمييزية التي تسببها الألغام للمدنيين الأبرياء، وتؤيد الجهود الإنسانية التي يبذلها المجتمع الدولي لحل هذه المشكلة. وتعرب الحكومة الصينية عن تقديرها للأمين العام، ولدائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام بالأمانة العامة، ولوكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة على عملها الممتاز في مجال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

وفي السنوات الأخيرة، تعاونت الصين بشكل فعال مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى، كما شاركت بنشاط في تقديم المساعدة الدولية في الإجراءات المتعلقة بالألغام. وقد درست الصين بعناية المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام التي طورتها الأمم المتحدة، وسوف تشارك في الجهود التي ستبذل في المستقبل لتنقيح معايير إزالة الألغام على أساس تجاربها وممارساتها الخاصة في هذا المجال، بغية تحسين هذا العمل وجعل تلك المعايير ملبية لاحتياجات البلدان النامية بشكل أفضل.

إن مشكلة الألغام تنطوي على شواغل دولية، إلى جانب مقتضيات الدفاع المشروع عن النفس بالنسبة للدول ذات السيادة. وينبغي أن يعالج هذان الجانبان بطريقة متوازنة. ولا بد أن نتلافى التصرف من جانب واحد. واستراتيجية الإجراءات المتعلقة بالألغام التي تغطي فترة

٢٠٠١-٢٠٠٥، والتي وضعتها الأمم المتحدة هذا العام، تدعو إلى حظر الألغام كليا. وذلك لا يتماشى مع موقف الصين الثابت إزاء مسألة الألغام. وإننا نرى أن وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، إذ توفر المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام، وخصوصا أنها ترسم استراتيجية الإجراءات المتعلقة بالألغام للأمم المتحدة لفترة السنوات الخمس المقبلة، ينبغي لها أن تركز على كيفية مساعدة البلدان المعنية في حل مشاكلها المتعلقة بالألغام، ومعالجة شواغلها الإنسانية والأمنية المتصلة بالألغام. غير أنه لا ينبغي لها أن تحول أنشطة تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام إلى أنشطة تروج للحظر الكامل للألغام.

السيد عامر (الجماهيرية العربية الليبية) (تكلم بالعربية): لقد انضم وفد بلادي إلى التوافق العام في الآراء بشأن اعتماد مشروع القرار المعنون ''تقديم المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام''، الوارد في الوثيقة A/56/L.63/Rev.1. ونحن نشكر متبني هذا المشروع لقبولهم التعديلات على الفقرة ١ من المنطوق، التي تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام. المقدم إلى هذه الدورة والوارد في الوثيقة A/56/448. بدلا من النص على الترحيب بهذا التقرير.

وقد تحفظنا على هذا التقرير رغم المعلومات الهامة المتضمنة فيه، إلا أنه، ومثلما حدث في التقارير السابقة، يركز على الألغام التي زرعت حديثا ولا يتناول الألغام التي زرعت قديما كتلك التي تعاني منها بلادي، حيث زرعت على أراضينا خلال الحرب العالمية الثانية ملايين الألغام فقتلت المئات من الأبرياء، وما زالت تشكل خطرا على حياة البشر في المناطق الملغمة، علاوة على تدمير الممتلكات وإعاقة الجهود الرامية لوقف زحف التصحر، والتدابير الهادفة إلى التوسع في ميدان الاستصلاح الزراعي.

لقد سبق لوفد بلادي أن نبه إلى ما تعانيه بلادي من مشاكل الألغام، واسترعينا اهتمام الأمين العام إلى هذه المشكلة، وأعربنا عن الأمل في أن تولي الأمم المتحدة الاهتمام اللازم للألغام القديمة التي أكدت بعثة من الأمم المتحدة ذاتها زارت ليبيا في فترة سابقة على أن ما زرعته قوات الحلفاء والمحور في الأراضي الليبية يقدر بملايين الألغام. ولكن للأسف فإن التقرير المقدم لهذه الدورة، يأتي مثله مثل التقارير السابقة، حيث يركز فقط على الألغام المزروعة حديثا.

ولذلك فإن وفد بلادي يعرب مرة أخرى عن قلقه لهذا التوجه. ونأمل أن يتلافى الأمين العام هذا القصور في المستقبل، وأيضا من خلال الاستراتيجية التي يطرحها لمعالجة مشاكل الألغام للفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٥. وأن يسترعي الاهتمام الدولي إلى مشاكل الألغام القديمة وبنفس الأهمية التي يوليها للألغام التي زرعت حديثا. فالألغام المزروعة قديما، مثلها مثل تلك التي زرعت حديثا، تتسبب في وقوع مآسي كثيرة يتعين أن تتكاتف جهود المجتمع الدولي لمواجهتها على حد سواء.

السيد ركييخو غوال (كوبا) (تكلم بالاسبانية): انضمت كوبا هذا العام مرة أخرى إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار الخاص بتقديم المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام، الوارد في الوثيقة A/56/L.63/Rev.1.

إن تأييدنا لهذا المشروع يبين رغبتنا الصادقة في الإسهام، إلى أقصى حد ممكن، في معالجة الآثار الإنسانية الناجمة عن الاستعمال غير المسؤول والعشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد. ونود أن نؤكد أيضا، كما هو معروف جيدا، أننا ما زلنا نتخذ موقفا ثابتا من العنصر الأمني في سياق موضوع الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وتعتقد كوبا أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد ما برحت تشكل بالنسبة لنا، وسائل مشروعة للدفاع عن بلادنا ضد العدوان الخارجي وحماية حدودنا. والقرار الذي اعتمدناه اليوم يعبر عن توازن بالغ الدقة. وبغية ضمان المحافظة على هذا التوافق في الآراء في المستقبل، فمن الضروري أن تؤخذ في الاعتبار باستمرار مشاغل الأمن القومي المشروعة فيما يتعلق بموضوع الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وأود أن أختتم كلمتي بشكر وفد بلجيكا على طريقته التي تتسم بالكفاءة والشفافية في تنسيق المفاوضات بشأن هذا البند، والتي أسهمت إلى حد كبير في التوصل إلى قرار مقبول من الجميع.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالعربية): لقد انضم وفد مصر لتوافق الآراء الخاص بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/56/L.63/Rev.1 بشأن تقديم المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام. ونود في هذا الإطار توضيح النقاط التالية في إطار ممارسة حق الرد.

تولي مصر أهمية خاصة لمشروع القرار الخاص بتقديم المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام وذلك في ضوء تأثر مصر البالغ من ظاهرة الألغام الأرضية نظرا لوجود قرابة ٢٣ مليون لغم في الأراضي المصرية. ومن ثم فإن تناولنا لمشروع القرار سنويا يأتي في إطار قراءتنا لتقرير الأمين العام المعني بالمساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام، والذي يتضمن هذا العام استراتيجية شاملة للأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٥ قام الأمين العام بإعدادها في مجال الألغام. كما يأتي كذلك في إطار حرصنا على الحفاظ على توافق الآراء الذي يصدر به القرار منذ طرحه لأول مرة بالجمعية العامة في عام ١٩٩٣.

ومع ذلك فإن حرصنا على التوصل إلى توافق في الآراء سنويا بشأن هذا القرار يحدوه مراعاة خصوصية مشكلة الألغام في مصر، والتي تمثل ٢١ في المائة من إجمالي حجم المشكلة في العالم، أي أن الثقل النسبي لمصر من حيث التأثر من مشكلة الألغام يزيد عن خمس العالم بأكمله.

إننا وإن كنا نرحب بتقديم الأمين العام لتقرير حول المساعدة في الاجراءات المتعلقة بالألغام سنويا، نظرا لاعتباره أحد أدوات توعية المجتمع الدولي بمشكلة الألغام الأرضية بصفة عامة، إلا أنه كان لدينا العديد من التحفظات بشأنه، والتي سبق تناولها مع الأمانة العامة للأمم المتحدة والدول المعنية من أهمها:

أولا، إننا لاحظنا أن تقرير الأمين العام، والذي يعد أحد أدوات توعية المجتمع الدولي بمشكلة الألغام لم يراع خصوصية مشكلة الألغام في مصر، حيث لم يتضمن أي إشارة إلى المشكلة في مصر، وذلك على الرغم من أن تقرير بعثة الأمم المتحدة المعنية بتقييم مشكلة الألغام في مصر سبق وأن أقر بأن وعي المجتمع الدولي محدود فيما يتعلق بالمشكلة المصرية. وهو الأمر الذي يعزز اهتماما متناميا بأن يضطلع الأمين العام في تقريره بزيادة هذا الوعي لدى المجتمع الدولي.

ثانيا، بالنسبة للاستراتيجية الشاملة للأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٥ التي قام الأمين العام للأمم المتحدة بتطويرها في مجال الألغام هذا العام، فلم يتح الوقت اللازم لنا لدراسة تلك الاستراتيجية، وذلك بالرغم من خصوصية المشكلة في مصر.

وكنا نأمل أن تتاح فرصة مناسبة لكافة الأطراف المعنية للتشاور حولها، لتفادي أوجه القصور التي تعتري الاستراتيجية، ومن ثم إعدادها بصورة تكفل تنفيذها بالشكل الأمثل الذي يراعي اهتمامات واحتياجات الأطراف الأكثر تضررا من مشكلة الألغام.

وبالرغم مما تقدم، فإن تقديرنا أن التفهم الذي تم التوصل إليه بشأن الفقرات الخلافية من مشروع القرار، وبصفة خاصة الفقرة ١١ من المنطوق، يعد خطوة أولى في اتجاه تصحيح الوضع، وبصفة خاصة فيما يتعلق بمطالبة الجمعية العامة الأمين العام بأن يحسِّن تلك الاستراتيجية في إطار ما يرد إليه من آراء، وأن يأخذ في الاعتبار المطلب الرئيسي للجمعية العامة فيما يتعلق بضرورة مراعاة الآثار السلبية للألغام على التنمية، وإن كان ذلك سوف يتم من خلال محاولة تنفيذ الاستراتيجية وليس قبلها.

ونؤكد أن مسألة تنفيذ الأمين العام لتوجيه الجمعية العامة بشأن تحسين الاستراتيجية على النحو سالف الذكر ستكون موضع اهتمام ومتابعة دقيقة من جانبنا طوال العام المقبل. وعلى ضوء ما سبق، فلن يقوم وفد مصر بإعاقة توافق الآراء الذي اعتمد به مشروع القرار نظرا لاستعدادنا الدائم لأن تعكس المرونة التي نقوم بإبدائها اهتمام شركائنا في التنمية بمراعاة خصوصية مشكلة الألغام في مصر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٣٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البندان ٢٠ و ٤٣ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

(و) المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين

مشروع القرار (A/56/L.62)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/725)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مصر.

السيد جمال الدين (مصر) (تكلم بالعربية): مثَّلت أفغانستان حتى قبل أحداث أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إحدى المآسي الإنسانية في العصر الحديث، حيث أنها كانت، طبقا لتقديرات الأمم المتحدة، تضم ما يزيد على ٣ إلى ٥ ملايين نسمة مصنفين على أنهم معرضين لمخاطر إنسانية، من بينهم ما يقرب من ٣,٨ مليون نسمة في المناطق الريفية أو تلك المتأثرة بالجفاف كانوا يعيشون على المساعدات الغذائية المقدمة إليهم من المجتمع الدولي. ولقد حالت تلك المساعدات حتى أيلول/سبتمبر الماضي دون حدوث ظاهرة نزوح جماعي هائلة، سواء إلى مناطق أخرى داخل أفغانستان أو خارجيا إلى الدول المجاورة، وإن كان عدد اللاجئين الأفغان قد تعدى ٤ ملايين نسمة وعدد النازحين داخليا ما يقرب من ٩٦٠ ٠٠٠ نسمة.

لقد تعرض الشعب الأفغاني حقا، وربما لفترة تقرب من ربع قرن، إلى معاناة وشقاء لم يكن له يد فيهما. وكانت أراضيه مجالا فسيحا، للأسف الشديد، للعبة كبرى بين أطراف عديدة أدت إلى إلحاق الخسائر بأراضيه وقتل أبنائه، الذين ساهم بعضهم مع الأسف، خلال الأعوام القليلة الأخيرة، في زيادة معاناة شعبهم، من خلال الاشتراك في حرب أهلية ضروس. وقد حاول هؤلاء تحقيق أهداف ومصالح ضيقة أدت نتائجها في نهاية الأمر إلى وقوع هذا البلد في براثن نظام منغلق صارم لا يحرم أبناء شعبه فحسب، بل وفتح أراضي أفغانستان لاستخدام فئات خارجة على القانون أعلنت الحرب على البشرية جمعاء.

ثم تضاعف حجم الكارثة الإنسانية في أفغانستان عقب بدء العمليات العسكرية التي جرت في أعقاب أحداث أيلول/سبتمبر الإرهابية، وهي الأحداث التي أدانها المجتمع الدولي بأكمله وبصورة قاطعة لا لبس فيها. إلا أن الإشكالية التي نواجهها منذ بدء هذه العمليات العسكرية تكمن في توقف تدفق المساعدات الغذائية المقدمة إلى المناطق الريفية والنائية في أفغانستان نتيجة للأوضاع الأمنية المتردية في البلاد والعمليات العسكرية الجارية، أو التي جرت، وإغلاق دول الجوار لحدودها المشتركة مع أفغانستان وبدء فصل الشتاء واحتمالات استمرار الجفاف للعام الرابع على التوالي، بالإضافة إلى ضعف الموارد الفعلية التي تقدمت بها الدول والمنظمات المانحة لأفغانستان.

إلا أن من حسن الطالع أنه نتيجة للتنبيه الذي أصدرته الأمم المتحدة قامت الدول المختلفة بزيادة مساعداتها، كما أحسنت الأمم المتحدة صنعا، حيث أجرت عملية تخطيط إقليمية بمشاركة دول الجوار لتقدير الموقف الإنساني والاحتمالات المختلفة وكيفية التعامل معها بصورة منسقة وصولا إلى توفير المساعدات للاجئين الأفغان والنازحين داخليا منهم.

وتود مصر في هذا السياق أن تحيي وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية والعاملين معه على ما يقومون به من جهد كبير خلال الفترة العصيبة الحالية.

لقد انضمت مصر إلى قائمة الدول المتبنية لمشروع القرار المقدم من ألمانيا بشأن أفغانستان، بالرغم من أن لدينا تحفظات على عدد محدود من فقراته. وإن تبنينا لهذا القرار هذا العام إنما جاء إيمانا من جانب مصر بأهمية إعطاء إشارة قوية إلى الشعب الأفغاني وإلى حكومته المؤقتة مفادها أن المجتمع الدولي بأسره يتطلع إلى غد أفضل للشعب الأفغاني، يستعيد فيه دوره وإسهامه الإيجابي في مسيرة الأسرة الدولية، وأن العالم بأكمله على أتم الاستعداد للتعاون مع هذه الحكومة الجديدة حتى تستطيع أن تضطلع بدورها في تحقيق هذا المستقبل، الذي نتمناه جميعا للشعب الأفغاني الشقيق، مستقبل يعوضه عن السنوات الطويلة المظلمة التي عانى فيها من ويلات الحروب ومن الاقتتال والتشرذم إلى فصائل متناحرة، بالإضافة إلى ما عاناه من ممارسات خاطئة اقترفتها جماعة الطالبان ولا تتصل من قريب أو بعيد بصحيح الدين الإسلامي وبما يحض عليه هذا الدين من احترام لحقوق الإنسان ومن دعوة إلى التعايش السلمي، وإلى التعاون والاحترام المتبادل بين الشعوب، بغض النظر عن الثقافات والأديان.

إن هذا الاختلاف بين الأجناس والشعوب من وجهة نظر الإسلام هو اختلاف يؤدي إلى التواصل والحوار البنّاء وإثراء البشرية جمعاء، وليس إلى إذكاء نيران الفتنة والصراع والتباغض بين الأمم والشعوب.

ترى مصر أن الحديث عن مستقبل أفغانستان يقتضي مراعاة العناصر التالية.

أولا، ضرورة الحفاظ على وحدة أراضي دولة أفغانستان، التي يجب أن تقيم علاقات حس جوار مع كافة جيرانها وعلاقات طيبة مع المجتمع الدولي بأسره، تقوم على الاحترام المتبادل والتمسك بالشرعية الدولية. ولقد تلقينا بارتياح ما تضمنه قرار مجلس الأمن الصادر بالأمس من تأكيد على الالتزام بسيادة واستقلال ووحدة أراضي أفغانستان، ومن دعوة لجميع الأفغان أن يتعاونوا مع المجتمع الدولي، ممثلا في الأمم المتحدة والقوة الدولية التي تم تشكيلها لتنفيذ تعهدات وقرارات مؤتمر بون.

ثانيا، أهمية أن يقوم أبناء أفغانستان أنفسهم بصياغة الشكل الجديد والأسلوب الأمثل لإدارة الحكم ومستقبله في بلادهم، من خلال توافق حر لا يخدم إلا مصالح هذا

الشعب الشقيق. ونحن نتطلع في هذا السياق إلى ما ستقوم به الحكومة المؤقتة من خطوات من واقع اتفاق بون الأخير.

ثالثا، امتناع القوى الخارجية عن أية محاولة لفرض النفوذ أو السيطرة على مقدرات الشعب الأفغاني.

رابعا، اتخاذ المجتمع الدولي وفي مقدمته القوى الكبرى والأخرى القادرة اقتصاديا خطوات جادة لتأمين إعادة بناء أفغانستان بشكل يحقق التنمية للشعب الأفغاني والأمن والاستقرار والسلام لهذه المنطقة المهمة من العالم.

خامسا، تجريد قوى الإرهاب والظلام من إمكانية استخدام أراضي أفغانستان في أعمال إرهابية تعرِّض استقرار الدول وأمنها للخطر وتدمر مصالح الشعوب وتحرق جسور التفاهم فيما بينها.

ختاما، تؤكد بلادي على أن للأمم المتحدة دورها الهام والحيوي في مواجهة متطلبات التسوية الأفغانية والتي تفرض على الجميع التدبر والتدقيق فيما يمكن القيام به، والأعباء التي تستطيع الأمم المتحدة أن تتحملها. فالحرص واجب والمسؤولية كبيرة.

وأود هنا أن أعرب عن تأييد مصر الكامل للجهود التي يقوم بها السيد الأخضر الإبراهيمي في المجال السياسي، ونتمنى أن تصل تلك الجهود إلى نتيجة مرضية. كما تعرب مصر عن تقديرها للجهد الذي تبذله الدول المانحة في سبيل تقديم المساعدات الإنسانية لأفغانستان، وللمساعدة على إعادة إعمارها. وترحب مصر في هذا الإطار بنتائج الاجتماع الأخير الذي عقد لهذا الغرض في واشنطن، وتتطلع إلى ما ستسفر عنه الاجتماعات المقبلة من دفعة للجهد المنسق للأسرة الدولية.

وتعرب مصر عن استعدادها التام للتعاون والإسهام في هذا الجهد الدولي بما يمكن أن يعيد إلى أفغانستان استقرارها ويعوض شعبها عن السنوات المظلمة حتى يستطيع هذا الشعب أن يستعيد دوره الفعال والإيجابي في مسيرة الأسرة الدولية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/56/L.62.

إن تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وارد في الوثيقة A/56/725.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.62 الذي يتألف من جزأين. الجزء ألف بعنوان ''الحالة في أفغانستان وأثرها على السلام والأمن الدوليين''، والجزء باء بعنوان ''المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها''.

وقبل الشروع في البت في مشروع القرار، أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/56/L.62، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: إريتريا وبوتان وتركمانستان وتونس والسنغال ومصر ونيبال ونيجيريا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.62؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.62* (القرار ٥٦/٢٢٠ ألف و باء).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٢٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٣ من جدول الأعمال.

بيان من الرئيس

الرئيس (تكلم بالانكليزية): توشك الجمعية العامة على اختتام الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والخمسين. وبما أن هذه الجلسة آخر جلسة أترأسها هذا العام – مع الفهم أن جلسة أخرى سيترأسها الرئيس بالنيابة – أود أن أشاطركم بعض ملاحظاتي وأفكاري بشأن ما أحرزناه حتى الآن من خلال عملنا ومداولاتنا.

ندرك جميعا أن الأشهر الثلاثة هذه كانت حافلة بالأعمال وغير عادية بالنسبة إلينا جميعا. فلقد بدأت الجمعية العامة دورتها في ظل وضع استثنائي للغاية، عقب الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر. وقد أدى تغيير مواعيد المناقشة العامة، والدورة الاستثنائية المعنية بالطفل، وأحداث أخرى إلى الإخلال بسلاسة سير أعمالنا واضطررنا إلى إعادة تنظيمها. ولكن يسعدني أن أقول إننا تغلبنا على ذلك التحدي و لم تستطع تلك القيود غير المتوقعة أن تعرقل سعينا إلى إحراز أهدافنا المشتركة المتمثلة في تحقيق السلام والتقدم العالميين. والواقع أننا كرسنا أنفسنا للمهام الماثلة أمامنا بقدر من التفاني والحماس لا يعرف الوهن.

ولقد عقدنا المناقشة العامة في سبعة أيام لا غير، ومشاركة ١٨٧ وفدا، بما في ذلك ٤١ رئيس دولة وحكومة ونائب رئيس للوزراء، و ٩٦ وزيرا للخارجية، الأمر الذي تطلَّب إجراء ترتيبات استثنائية من قبيل تمديد فترة الجلسات، والحد من وقت البيانات. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر أنني تلقيت ردودا إيجابية عموما من الدول الأعضاء بشأن الأساليب المعتمدة حديثا لإجراء المناقشة العامة.

وقبل ذلك، أجرينا جلسات عامة لمدة خمسة أيام كانت مكرسة لمناقشة الإرهاب، فضلا عن عقد اجتماع لمدة يومين بشأن الحوار بين الحضارات. وفي سياق شواغلنا الملحة لا سيما حيال الإرهاب، اتصف ذلك الحوار بأهمية خاصة في تعزيز التفاهم بين الثقافات. ولدى إعادة تقييمنا لجميع تلك الأحداث، يظهر مدى أعمالنا وكثافتها في الإحصائيات. فمنذ ١٢ أيلول/سبتمبر، وإلى حين تعليق الجمعية العامة، نكون قد نظرنا في ١٤٣ بندا من مجموع ١٧٧ بندا من جدول الأعمال، واتخذنا بشأنها ٢٩٢ قرارا.

ومن بين المسائل الهامة العديدة التي تناولناها، لعل مسألة مكافحة الإرهاب حلت في أعلى الأولويات. فلقد تصدت الجمعية العامة بسرعة لأحداث ١١ أيلول/سبتمبر باتخاذ قرار قوي – القرار ٥٦/١ – وأكدت من جديد عزمها على مكافحة الإرهاب الدولي عن طريق عقد مناقشة بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، دامت مدتها أسبوعا كاملا، تكلم فيها عدد قياسي من الدول الأعضاء المشاركة.

وأحرز تقدم أيضا في تعزيز الإطار القانوني المناهض للإرهاب ا لدولي عن طريق العمل الذي قامت به اللجنة السادسة. فلقد طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة المخصصة أن تضع مشروع اتفاقية شاملة على وجه الاستعجال، وحثت الدول التي لم تصبح أطرافا في الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة على أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية، وأيضا وفقا لقرار مجلس الأمن ذي الصلة.

وبما أن هذه الدورة للجمعية العامة هي الدورة الأولى التي تعقد عقب جمعية الألفية التاريخية التي انعقدت في العام الماضي، فقد حققت جلساتنا تقدما رئيسيا في تنفيذ إعلان الألفية ومتابعته. ولاحظت الجمعية مع التقدير الدليل التفصيلي الوارد في تقرير الأمين العام المؤرخ ٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، وأوصت بأن يعتبر الدليل التفصيلي مرشدا مفيدا في تنفيذ منظومة الأمم المتحدة للإعلان. وطُلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا سنويا وتقريرا شاملا كل خمس

سنوات عن التقدم الذي تحرزه منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء في تنفيذ الإعلان.

وفي ميدان نزع السلاح والأمن الدولي، فإن الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر خلّفت أثرا هاما على مداولاتنا. فقد عززت الوفود جهودها سعيا لاتخاذ تدابير حقيقية وموضوعية ترمي إلى جعل العالم أكثر أمنا لجميع البشر. وفي سياق المناقشات المتعلقة بالميدان النووي، واصل عدد من الدول الأعضاء التأكيد على أن الأسلحة النووية تشكل تهديدا للبشرية، وعلى أن أفضل سبيل للتصدي لذلك يتمثل في القضاء التام على هذه الأسلحة. وفي الوقت نفسه، دعت الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات أشد صرامة لمنع انتشار الأسلحة النووية وكذلك للحيلولة دون أن تقع هذه الأسلحة في أيدي الإرهابيين. وثمة مسائل تتعلق بأسلحة الدمار الشامل الأخرى تم بحثها أيضا بشعور متجدد من الإلحاح والاعتراف بخطر انتشارها. أما الأسلحة التقليدية، فقد جرى التأكيد على النتيجة الإيجابية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه لعام ٢٠٠١.

وعلى الجبهتين الاقتصادية والاجتماعية، واجهت الجمعية تحدي معالجة مسائل شتى، وانصب معظم الاهتمام العالمي على مكافحة الإرهاب واقتراب الاقتصاد العالمي على نحو خطير من ركود عالمي. ونظرا لتلك الظروف الصعبة عموما، يسرني ما أحرز من تقدم في عدد من المجالات الهامة.

وفي بداية الدورة، علقنا كبير الأمل على الاجتماع الوزاري لمنظمة التجارة العالمية، الذي كان مقررا أن ينعقد في الدوحة في تشرين الثاني/نوفمبر من أجل إعادة تنشيط التجارة العالمية بوصفها المحرك للنمو والتنمية. ولم يخب ظننا. فنتيجة ذلك الاجتماع ينبغي أن توفر أيضا زخما إيجابيا جدا للأعمال التحضيرية الجارية لعقد كل من المؤتمر الدولي للتمويل من أجل التنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وهذان الحدثان يعتبران معا مهمين للغاية لتنفيذ إعلان الألفية، وتحقيق أهداف التنمية الدولية. ولقد اتخذت الجمعية عددا من الخطوات الضرورية لإبقاء هذه العمليات على المسار الصحيح، وأبقت تركيزها منصبا بصفة خاصة على القضاء على الفقر.

وفي ذلك الصدد، يسرني أن أذكر الإجراء الذي اتخذته الجمعية، تلبية للالتزام الذي تعهد به في أيار/مايو الماضي مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا، من أجل إنشاء مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا، والبلدان غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية. وأعتقد أن الممثل السامي بتشجيع من استقبال الجمعية الإيجابي جدا للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، ومن الاستعراض السنوي الذي سيجري العام المقبل لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، سيتمكن من الدفاع عن قضية جميع أقل البلدان نموا، التي يقع العديد منها في أفريقيا.

وسوف يجري تناول شواغل التنمية المستدامة تناولا شاملا في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المقرر عقده في جوهانسبرغ العام المقبل. والآن وقد حددت الجمعية الموعد الجديد لهذا الحدث، فإنني أحث جميع الدول الأعضاء على المشاركة في مؤتمر القمة على أعلى مستوى. ونرحّب بعمل الجمعية بشأن مختلف الاتفاقيات البيئية، فضلا عن النتيجة الإيجابية لاجتماع مراكش المعني بتغير المناخ، باعتبارهما من الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة.

وفي ميدان المساعدة الإنسانية، أكدت الجمعية مجددا الأهمية الحاسمة لاستمرار تعزيز تنسيق هذه المساعدة وتطوير

هذا التنسيق في ضوء البيئة الإنسانية المتغيرة. وبغية التصدي للكوارث الطبيعية المتكررة، أكدت الدول الأعضاء على الحاجة إلى توطيد التعاون الدولي بغية تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية للبلدان النامية على الاستعداد للكوارث والتصدي لها.

وفيما يتعلق بالحالة في أفغانستان، فقد شهدت هذه السنة تحولا في مناقشتنا لهذه المسألة التي ما فتئت مدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة منذ عام ١٩٨٠. واستجابة للحالة المتغيرة بسرعة في أفغانستان، اتخذت الجمعية العامة ومجلس الأمن تدابير منسقة لإحلال السلام والأمن فيها، ولإعادة بناء الدولة التي خربتها الحرب. ورحبت الدول الأعضاء ترحيبا خاصا بإنشاء السلطة المؤقتة التي ستفضي إلى تشكيل حكومة أفغانية جديدة في مرحلة لاحقة. والجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لتعزيز السلام والأمن في ذلك البلد كانت أيضا محل تقدير حار من الدول الأعضاء. وجدير بالذكر بصفة خاصة أن الأمم المتحدة استجابت فورا وعلى نحو محدد للاحتياجات الهائلة من المساعدة الإنسانية للشعب الأفغاني. وأود أن أذكر خاصة أن الجمعية طلبت إلى المجتمع الدولي أن يقدم جميع المساعدات الإنسانية الممكنة إلى الشعب الأفغاني، فضلا عن تقديم المساعدات لإعادة الإعمار في فترة ما بعد انتهاء الصراع.

وحظيت بالزخم أيضا الأعمال التحضيرية لعقد الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة. وتعكف الدول الأعضاء الآن على النظر في مشروع الاستراتيجية الدولية التي ستسفر عن ذلك الاجتماع. ويسرني جدا كذلك اعتراف الجمعية المتنامي في شتى المجالات، بالإسهام الهام الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني عموما في البحث عن حلول للتحديات العديدة التي ما زلنا نواجهها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين الأخرى ذات الصلة. وما فتئ دور الحركة العالمية للمرأة يحظى منذ وقت بعيد بالتقدير العالي بوصفه القوة الدافعة وراء الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز مساواة المرأة بالرجل وتمكينها. علما بأن مشاركة الأطراف الرئيسية المتعددة أصبحت ممارسة متبعة في مجالات متنوعة، منها الصحة والتحصين، ورفاه الأطفال، واستغلال إمكانيات المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات من أجل التنمية. لذلك، يجدر بالذكر أن الجمعية أحرزت تقدما طيبا هذا العام نحو إقامة شراكات عالمية. وأتطلع كذلك إلى إسهام الجمعية في تضييق الفجوة الرقمية.

وفيما نحاول التصدي للتحديات العديدة التي تواجهها هذه الدورة، أعتقد أننا كنا جميعا ممتنين لمنح جائزة نوبل للسلام مشاركة بين الأمم المتحدة وأمينها العام، كوفي عنان. ولقد تلقت وكالات عديدة تابعة للأمم المتحدة الجائزة من قبل ولكن هذه المرة كانت الأولى التي تكرم فيها الأمم المتحدة ككل. واسمحوا لي أن أؤكد مجددا اعتقادي بأن الجائزة ينبغي أن ينظر إليها بوصفها اعترافا بالإنجازات الماضية وبوصفها حافزا على المضي قدما في تحقيق أهدافنا بزخم وتفان متجددين. وكل عضو في أسرة الأمم المتحدة له نصيب في هذا الشرف الفريد، فضلا عن نصيب في المسؤولية الإضافية المترافقة معها. وهذا أمر أحسسته بقوة عندما استلمت جائزة نوبل للسلام بالنيابة عن الأمم المتحدة في وقت سابق من هذا الشهر في أوسلو.

وإذا كانت الأيام المائة الماضية قد علمتنا شيئا، فهو أنه يجب ألا نعتبر أبدا أن أكثر القيم الإنسانية عالمية قضية مسلّم بها. فعلى المجتمع العالمي أن يكون يقظا باستمرار إزاء التهديدات التي تتعرض لها تلك القيم كائنا ما كان مصدرها. وإذا كان ثمن الحرية، كما قيل، هو اليقظة الدائمة، فإن النظام الدولي المتمدن والإنساني لا يقل ثمنا عن ذلك.

وأخيرا، أود أن أعرب عن امتناني الصادق لجميع الممثلين على مشاركتهم البناءة في جلساتنا، رغم القيود التي واجهناها. فبدون تصميمهم الأكيد على تحقيق أهدافنا بروح صادقة من التعاون، لما تمكنت الجمعية العامة مطلقا من إنجاز ما حققته حتى الآن. وأود أن أشكر بصفة خاصة نواب الرئيس الذين تكرموا وحلوا محلي في عدة مناسبات، وأن أشكر رؤساء ونواب الرؤساء والمقررين في اللجان الرئيسية الذين أنجزوا عملا رائعا في إطار زمني ضيق للغاية.

وأتوجه أيضا بالتقدير الخالص إلى أميننا العام، السيد كوفي عنان، الذي لم يكن لنا غنى عن توجيهاته ونصائحه في الاضطلاع بأعمالنا في هذه الجمعية. أما السيد تشن جيان وموظفوه المتفانون العاملون في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، فضلا عن الموظفين في مكتبي بالذات، فقد قدموا باستمرار مساعدات مهنية ذات جودة عالية. وأشعر بمنتهى الامتنان لهم ولجميع الأعضاء الآخرين في الأمانة العامة، بمن في ذلك أفراد الأمن والمترجمون الشفويون – الذين مروا بأوقات صعبة للغاية عندما كنت أتكلم بسرعة شديدة – وأيضا للعديدين الآخرين الذين لم أذكرهم.

واسمحوا لي، في الختام، أن أعرب عن أفضل تمنياتي لكم في موسم الأعياد والسنة الجديدة المقبلة. وإنني أتطلع إلى لقياكم مجددا، وأنتم تشعرون بالحيوية والنشاط، عندما نستأنف أعمالنا في عام ٢٠٠٢.

إرجاء تاريخ تعليق الدورة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة السبعين المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أن ترجئ تاريخ تعليق الدورة الحالية إلى يوم الجمعة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

لكن رئيس اللجنة الخامسة أبلغني بأن اللجنة لن تتمكن من اختتام أعمالها حتى ٢٤ كانون الأول/ديسمبر. وبالتالي لن تتمكن الجمعية من اختتام أعمالها اليوم ٢١ كانون الأول/ديسمبر.

لذلك أود أن أقترح على الجمعية أن تعقد جلسة عامة أخرى، يوم الاثنين، ٢٤ كانون الأول/ديسمبر بقصد البت في مشاريع القرارات المتبقية والنظر في تقارير اللجنة الخامسة.

إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن الجمعية توافق على الاقتراح.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بناء عليه، ستعقد الجلسة العامة التالية يوم الاثنين ٢٤ كانون الأول/ديسمبر، الساعة ١١/٠٠.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.